محمد مال الله الخالدي

مَطَارق النور تُبدّدُ أوهام الشيعة

"مناقشة بين ابن تيمية وابن مطهر"



اعتنى به

أبو البدر أحمد بن عايد العنزي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وأصحابه ومن سار على هديه إلى يوم الدين ، أما بعد :-

ما شاء الله ولا حول ولا قوة إلا بالله.

هذه رسالة لطيفة لأجوبة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى على شبهات شيخ الرافضة ابن مطهر الحلي ، انتقاها الشيخ محمد مال الله رحمه الله تعالى ، من كتاب الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى (المنتقى من منهاج الاعتدال) ، فالرسالة منتقاة من المنتقى ، والمنتقى للذهبي عبارة عن مختصر لردود شيخ الإسلام في كتابه الفذ النافع (منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية).

وقد وقفت على طبعة قديمة للكتاب طبعة (دار الأنصار) بالقاهرة ، وفيها تصحيفات كثيرة لا يكاد يخلو منها كتاب ، إلا كتاب رب العالمين ، فأحببت إعادة إخراج الرسالة مع تعديل تلك التصحيفات -ولا ادّعي الكمال لكن حسبي أنها أقل خطأً من الطبعة السابقة -،ثم تنسيق الرسالة.

عملي بالرسالة :-

(١)وضعت ترجمة مختصرة للشيخ محمد مال الله رحمه الله تعالى.

(٢)قمت بنقل الأجوبة من كتاب (المنتقى) طبعة دار عالم الكتب.

(٣)أدخلت أسماء وترقيم الآيات في موضعها داخل الرسالة بدلا من الحاشية بين معكوفتين[ ].

(٤)وضعت ترقيم للأحاديث التي خرّجها الشيخ محمد رحمه الله تعالى ، وعزوت ما لم يعزُه باختصار.

(٥)أبقيت الحواشي التي كتبها الشيخ محمد على أصلها ، فأي إضافة في الحاشية لي اتبعتها بـ (أبو البدر).

(٦)وضعت أرقام صفحات الأجوبة نهاية كل جواب داخل الرسالة تقليلًا من الحواشي.

هذا وليعلم القارئ الكريم ، أن هذه رسالة مختصرة على شكل مناقشة بين طرفين ، مأخوذة ردودها من كتاب (المنتقى) للذهبي رحمه الله تعالى ، فلذا كان الشيخ محمد رحمه الله تعالى يختصر الكلام اختصارًا فيأخذ الشاهد من الكلام ، فإن كان الكلام فيه نقص جعلت مكانه نقاط (...) دلالة على أن الشيخ اختصر الكلام ، وهذا الاختصار لا يغير من معنى الكلام في شيء ، لكن رغبة من الشيخ في الاختصار ، فمن أراد الاستزادة فعليه الرجوع لكتاب (المنتقى من منهاج الاعتدال) للحافظ الذهبي رحمه الله تعالى ، ومن أراد المزيد من الاستزادة فعليه بالأصل وهو (منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية) لشيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

والله الموفق

وصل الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم

أبو البدر أحمد بن عايد العنزي

مملكة البحرين المحروسة

ترجمة الشيخ محمد الخالدي

اسمه :

هو محمد بن مال الله بن عبدالله الخالدي.

مولده :

ولد الشيخ في مدينة (المحرق) في مملكة البحرين سنة ١٣٧٨هـ الموافق لسنة ١٩٥٧

تعليمه :

تخرج من مدرسة الهداية الخليفية في المحرق وبُعِثَ إلى الأزهر لتكملة دراسته لأنه كان من العشرين الأوائل على البحرين ولكن ظروفه لم تسمح بسفره بعد أن توفي والده.

عمله :

عمل في وزارة العدل والشؤون الإسلامية ، وفي الثمانيات أصبح خطيبًا لمسجد (الخير) في مدينة حمد ثم أصبح خطيبًا لجامع (فاطمة بنت الرسول) صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها ، ثم أصبح مأذونًا شرعيًا في أواخر الثمانيات رغم صغر سنه.

وكان للشيخ رحمه الله تعالى كثير من المحاضرات في المعاهد والجامعات في كثير من الدول الإسلامية.

صفاته :

كان ذا شخصية قوية ، فقد كان شديد الذكاء ، قوي الحفظ ، فصيح اللسان ، خفيف الظل ، كريمًا سخيًا رقيق القلب ، يحب المزاح والتلطف في الكلام.

مؤلفاته :

تأثر الشيخ محمد رحمه الله تعالى كثيرا بالشيخ إحسان إلهي ظهير رحمه الله تعالى، فلذا كانت غالب مؤلفات الشيخ رحمه الله تعالى في الرد على الشيعة الرافضة والذب عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمهات المؤمنين، فمن مؤلفاته:

١- حكم سب الصحابة / وهو أول كتاب كتبه في العشرين من عمره.

٢- الخميني وتزييف التاريخ.

٣- الشيعة والمتعة.

٤- موقف الشيعة من أهل السنة.

٥- مطارق النور تبدد أوهام الشيعة – وهي رسالتنا هذه -.

٦- موقف الخميني من أهل السنة.

٧- الشيعة وتحريف القرآن.

٨- الخميني وتفضيل خرافة السرداب على النبي صلى الله عليه وسلم.

٩-مفتريات الشيعة على أبي بكر رضي الله عنه والدفاع عنه.

وغيرها من المؤلفات تربوا على أكثر من عشرين كتابا غالبها في الرد على الرافضة والذب عن عقيدة أهل السنة والجماعة.

عقيدته:

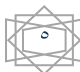
عقيدة أهل السنة والجماعة ، وهي العقيدة السلفية.

وفاته :

توفي الشيخ رحمه الله تعالى سنة ١٤٢٣هـ عن عمر ناهز ٤٥ سنة.

فرحم الله الشيخ محمدًا ، وجزاه الله خير ما يجازي عباده الصالحين ، والله نسأل أن يجعل ما كتبه حجة له لا عليه ، وأن يثقل به موازينه ، وأن يحشره تحت لواء النبي صلى الله عليه وسلم وأن يكون ممن يشمله قول الصادق المصدوق صلوات ربي وسلامه عليه « **من ذب عن عرض أخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيامة** »[1] لذبه عن عرض الصحابة الأخيار من كيد الرافضة الفجار.

[1] صحيح الترغيب (ح٢٨٤٨)



بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا –صلى الله عليه وسلم– عبده ورسوله.

أما بعد :

فهذه شذرات اخترتها من كتاب (المنتقى) للذهبي رحمه الله تعالى لتكون بين يدي القراء الكرام ، وهي محاولة منا في نشر الأجوبة السليمة للشبهات التي يثيرها أدعياء الإسلام.

وفي الختام : أرجو أن يتقبل الله سبحانه وتعالى هذا الجهد المتواضع ، إنه نعم المولى ونعم النصير.

القاهرة في

١٥/ ٩ / ١٩٧٩

محمد مال الله.

ابن مطهر : أما بعد ، فَهَذِهِ رِسَالَة شريفة ، ومقالة لَطِيفَة ، اشتملت على أهم المطالب فِي أَحْكَام الدّين ، وأشرف مسَائِل الْمُسلمين ، وَهِي مَسْأَلَة الْإِمَامَة الَّتِي يحصل بِسَبَب إِدْرَاكهَا نيل دَرَجَة الْكَرَامَة ، وَهِي أحد أَرْكَان الْإِيمَان الْمُسْتَحق بِسَبَبِهِ الخلود فِي الْجنان ، فقد قَالَ رَسُول الله –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم – «من مَاتَ وَلم يعرف إِمَام زَمَانه مَاتَ ميتَة جَاهِلِيَّة».

ابن تيمية : إِن مسألة الْإِمَامَة (أهم المطالب) كذب بِالْإِجْمَاع ، إِذْ الْإِيمَان أهمُّ ، فَمن الْمَعْلُوم بِالضَّرُورَةِ أَن الْكفَّار على عهد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانُوا إِذا أَسْلمُوا أُجْرِيَ عَلَيْهِم أَحْكَام الْإِسْلَام وَلم تذكر لَهُم الْإِمَامَة بِحَال ، فَكيف تكون أهمَّ المطالب؟ أم كَيفَ يكون الْإِيمَان بإمامة مُحَمَّد بن الْحسن المنتظر من أَرْبَعمِائَة ونيِّف وَسِتِّينَ سنة ليخرج من سرداب سامراء أهمَّ من الْإِيمَان باللهّ وَمَلَائِكَته وَكتبه وَرُسُله ولقائه؟!.
وَيُقَال للرافضة : إِن كَانَ مَا بِأَيْدِيكُمْ كَافِيا فِي الدّين فَلَا حَاجَة إِلَى المنتظر ، وَإِن لم يكن كَافِيًا فقد أقررتم بِالنَّقْصِ والشقاء حَيْثُ كَانَت سعادتكم مَوْقُوفَة على أَمر آمُر لَا تعلمُونَ بِمَاذَا أَمر...(المنتقى ص٢٦-٢٧).[١]

وقولك (إِن الْإِمَامَة أحد أَرْكَان الْإِيمَان) جهلٌ وبهتان ، فَإِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فسر الْإِيمَان وشُعَبه ، وَلم يذكر الْإِمَامَة فِي أَرْكَانه وَلَا جَاءَ ذَلِك فِي الْقُرْآن...
(المنتقى ص٢٩)
وَأما قَوْلك فِي الحَدِيث : «من مَاتَ وَلم يعرف إِمَام زَمَانه مَاتَ ميتَة جَاهِلِيَّة» ، فَنَقُول من روى هَذَا ؟ وَأَيْنَ إِسْنَاده ؟ بل وَالله مَا قَالَه الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم هَكَذَا...
(المنتقى ص٣٠).

[١] الترقيم وفق طبعة دار عالم الكتب ، الطبعة الأولى١٤١٧ بتحقيق محب الدين الخطيب.

ثمَّ لَو صَحَّ الحَدِيث الَّذِي أوردته لَكَانَ عَلَيْكُم ، فَمن مِنْكُم يعرف إِمَام الزَّمَان أَو رَآهُ أَو رأىٰ من رَآهُ أَو حفظ عَنهُ مَسْأَلَة؟ بل تدعون إِلَىٰ صبي ابْن ثَلَاث أَو خمس سِنِين دخل سردابًا من أَرْبَعِمِائَة وَسِتِّينَ عَامًا وَلم يُرَ لَهُ عين وَلَا أثر وَلَا سُمِعَ لَهُ حِس وَلَا خبر ، وَإِنَّمَا أُمرنَا بِطَاعَة أَئِمَّة موجودين معلومين لَهُم سُلْطَان وَأَن نطيعهم فِي الْمَعْرُوف دون الْمُنكر. (المنتقىٰ ص٣١-٣٢).

ابن مطهر : ثمَّ أرْدف الرسَالَة بعد موت الرَّسُول بِالْإِمَامَةِ فنصب أَوْلِيَاء معصومين ليأمن النَّاس من غلطهم وسهوهم وَلِئَلَّا يخلي الله الْعَالم من لطفه.

(المنتقىٰ ص٣٤)

ابن تيمية : قَوله (أنه نصب أَوْلِيَاء معصومين لِئَلَّا يخلي الله الْعَالم من لطفه) فهم يَقُولُونَ : إِن الْأَئِمَّة المعصومين مقهورون مظلومون عاجزون لَيْسَ لَهُم سُلْطَان وَلَا قدرَة ، حَتَّىٰ أَنهم يَقُولُونَ ذَلِك فِي عَليّ رَضِي الله عَنهُ مُنْذُ مَاتَ النَّبِي صلىٰ الله عَلَيْهِ وَسلم إِلَىٰ أَن اسْتخْلف وَفِي الإثنىٰ عشر ، ويقرون أَن الله مَا مكنهم وَلَا ملكهم وَقد قَالَ تَعَالَىٰ ﴿**فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا**﴾[النساء:٥٤].

فَإِن قيل : الْمُرَاد بنصبهم :أَنه أوجب عَلَيْهِم طاعتهم فَإِذا أطاعوهم هدوهم ، وَلَكِن الْخلق عصوهم ، فَيُقَال : لم يحصل بِمُجَرَّد ذَلِك فِي الْعَالم لَا لطف وَلَا رَحْمَة ، بل إِنَّمَا حصل تَكْذِيب النَّاس لَهُم ومعصيتهم إيَّاهُم.

والمنتظر مَا انْتفع بِهِ من أقرّ بِهِ وَلَا من جَحده ، أما سَائِر الإثنىٰ عشر سوىٰ عَليّ رَضِي الله عَنهُ فَكَانَت الْمَنْفَعَة بأحدهم كالمنفعة بأمثاله من أَئِمَّة الدّين وَالْعلم ، وَأما الْمَنْفَعَة الْمَطْلُوبَة من أولي الْأَمر فَلم تحصل بهم ، فَتبين أَن مَا ذكره من (اللطف) تلبيسٌ وَكذب.

(المنتقىٰ ص٣٦-٣٧).

ابن مطهر : أخذ المعصومون[1] عن جدهم.

ابن تيمية : يقال أولًا: الْقَوْم إِنَّمَا تعلمُوا حَدِيث جدهم من الْعلمَاء ، وَهَذَا متواتر ، فعلي بن الْحُسَيْن يروي عَن أبان بن عُثْمَان عَن أُسَامَة بن زيد ، وَمُحَمّد بْن عَليّ يروي عَن جَابر وَغَيره. وَثَانِيا : فَمَا فيهم من أدْرك النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِلَّا عَليّ وولداه ، وَهَذَا عَليّ يَقُول : "إِذا حدثتكم عَن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فوَاللهَّ لِأَن أخر من السَّمَاء إِلَى الأَرْض أحب إِلَيّ من أَن أكذب عَلَيْهِ ، وَإِذا حدثتكم فِيمَا بيني وَبَيْنكُم فَإِن الْحَرْب خدعة"[2] ، وَلِهَذَا كَانَ يَقُول الْقَوْل وَيرجع عَنهُ وَكتب الشِّيعَة مَمْلُوءَة بالروايات الْمُخْتَلفَة عَن الْأَئِمَّة . (المنتقى ص٩٣).

ابن مطهر : يتناقلون ذلك عن الثقات خلفا عن سلف ، إلى أن تتصل الرواية بأحد المعصومين[3].

ابن تيمية : فَإِن كَانَ مَا تَقول حَقًا فالنقل عَن الْمَعْصُوم الْوَاحِد كَافٍ ، فَأَي حَاجَة فِي كل زمَان إِلَى مَعْصُوم؟ وَإِذا كَانَ النَّقْل كَافِيًا مَوْجُودًا فَأَي فَائِدَة فِي المنتظر الَّذِي لَا ينْقل عَنهُ كلمة وَإِن لم يكن النَّقْل كَافِيا فَأَنْتم فِي نُقْصَان وَجَهل من أَرْبَعمِائَة وَسِتِّينَ سنة[4].

---

[1] الأئمة أنفسهم لم يدعو العصمة ، بدليل أنهم يرجون الله تعالى أن يغفر لهم ذنوبهم ويلحقهم بدرجة الصادقين والدرجات العلية ، كما ورد ذلك عن زين العابدين وغيره من الأئمة وعلى رأسهم الإمام علي رضي الله عنه.

[2] متفق عليه ، (البخاري ح٦٩٣٠ / مسلم ح١٠٦٦).[أبو البدر].

[3] بل أكثر الروايات عن الأئمة ملفقة عليهم ، والشيعة من أجهل الطوائف بعلم الرجال ، ويكفي أن يكون الراوي شيعيًا محترقًا لتقبل روايته ، وأكثر الروايات التي تحتج بها الشيعة ما هي إلا من أبرد الموضوعات ، وقد قال يزيد بن هارون السلمي من شيوخ الإمام أحمد : "يكتب عن كل مبتدع –إذا لم يكن داعية– إلا الرافضة فإنهم يكذبون" ، وقال شريك بن عبدالله النخعي:" احمل العلم عن كل من لقيته إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينا" ، ويكفيك أخي القارئ أن تعلم أن في الكافي (للكليني) وحده (١٦٠٩٩) حديثا على حد زعمهم ، ذكر ذلك حسن الصدر في كتابه (تأسيس الشيعة) ص٢٨٨.

[4] منذ اختفاء المهدي المنتظر ، ويرمزون إليه في كتبهم بـ عجـ ، أي عجل الله فرجه ، فما أسخف العقول التي تؤمن بالأساطير ولكن إذا عرفت حقيقة القوم عذرتهم.

ثمَّ الْكَذِب من الرافضة علىٰ هَؤُلَاءِ[1] يتجاوزون بِهِ الْحَد ، لَا سِيمَا علىٰ جَعْفَر الصَّادِق حَتَّىٰ كذبُوا عَلَيْهِ كتاب الجفر[2] ، والبطاقة ، وَكتاب اختلاج الْأَعْضَاء ، وَأَحْكَام الرعود والبروق ، وَمَنَافع الْقُرْآن ، وَصَارَت هَذِه معايش للطُرُقيَّة ،فكيف يَثِق الْقلب بِنَقْل من كثر مِنْهُم الْكَذِب إِن لم يعلم صدق النَّاقِل واتصال السَّنَد ، وَقد تعدىٰ شرهم إِلَىٰ غَيرهم من أهل الْكُوفَة وَأهل الْعرَاق ، حَتَّىٰ كَانَ أهل الْمَدِينَة يتوقون أَحَادِيثهم ، وَكَانَ مَالك يَقُول :"نزلُوا أَحَادِيث أهل الْعرَاق منزلَة أَحَادِيث أهل الْكتاب لَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تكذبوهم"...(المنتقىٰ ص٩٣-٩٤).

فالرافضة أكذب من كل طَائِفَة باتفاق أهل الْمعرفَة بأحوال الرِّجَال.

(المنتقىٰ ص٩٥).

ابن مطهر : أَنهم أخذُوا مَذْهَبهم عَن المعصومين.

ابن تيمية : لَا نسلم أَنكُمْ أَخَذْتُم مذهبكم عَن أهل الْبَيْت ، فإنكم تخالفون عليًا وأئمة أهل بَيته فِي الْأُصُول وَالْفُرُوع ، فَإِنَّهُم يثبتون الصِّفَات ، وَالْقدر ، وَخِلَافَة الثَّلَاثَة وفضلهم إِلَىٰ غير ذَلِك ، وَلَيْسَ لكم أَسَانِيد مُتَّصِلَة حَتَّىٰ نَنْظُر فِيهَا ، وَالْكذبُ فمتوفرٌ عنْدكُم ، فَإِن ادعوا

[1] الأئمة.

[2] ذكر الكليني في (الكافي) معرفًا الجفر فقال : "الجفر فيه توراة موسىٰ ، وإنجيل عيسىٰ ، وعلوم الأنبياء والأوصياء ، ومن مضىٰ من علماء بني إسرائيل ، وعلم الحلال والحرام ، وعلم ما كان وما يكون. ثم الجفر قسمان : أحدهما كتب علىٰ إهاب ماعز ، والأخر كتب علىٰ إهاب كبش" ، وعقب الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله تعالىٰ فقال :" أننا ننفي نسبة الكلام في الجفر إلىٰ الإمام الصادق ، لأنه يتعلق بعلم الغيب ، والله سبحانه انفرد وحده بعلم الغيب ، ولا يعطي إلا بعض الأنبياء ليثبتوا به رسالتهم ، وقد حكىٰ الله تعالىٰ عن نبيه صلىٰ الله عليه وسلم قوله تعالىٰ (ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسنيَ السوء) وأنَّ نفي الجفر عن الإمام الصادق لا ينقص من قدره العلمي ، ولا من شرفه النسبي" انظر الإمام الصادق لأبي زهرة ص٣٤-٣٧.

قلت –أبو البدر- : لو تجنب الشيخ محمد النقل عن أبي زهرة لكان أفضل إذ أن أبا زهرة لديه طوام عقدية والنقل عنه قد يغتر به من لا يعرف حاله فيقع فيها وقع فيه عند القراءة له ، وأنا نقلت الكلام من باب الأمانة ؛ لأنه من حاشية الشيخ محمد رحمه الله تعالىٰ والله يغفر لنا وله.

تَوَاتر نَصٍّ هَذَا علىٰ هَذَا ، وَنَصّ هَذَا علىٰ هَذَا ، كَانَ هَذَا مُعَارضًا بِدَعْوَىٰ غيرهم مثل هَذَا التَّوَاتُر فَإِن سَائِر الْقَائِلين بِالنَّصِّ إِذا ادعوا مثل هَذِه الدَّعْوَىٰ لم يكن بَين الدعوتين فرق.
ثمَّ هم محتاجون فِي مَذْهَبهم إِلَىٰ مقدمتين: إِحْدَاهمَا عصمَة من يضيفون الْمَذْهَب إِلَيْهِ ، وَالثَّانِي : ثُبُوت ذَلِك النَّقْل عَنهُ ، وَكِلَاهُمَا لَا دَلِيل لَهُم عَلَيْهِمَا.(المنتقى ص١٧٨-١٧٩).

ابن مطهر : وَلم يلتفتوا إِلَىٰ القول بالرأي والاجتهاد ، وحرّموا الأخذ بَالْقِيَاس والاستحسان.

ابن تيمية : فالشيعة فِي ذَا كالسنة : فيهم أهل رَأْي وَأهل قِيَاس ، وَفِي السّنة من لَا يرىٰ ذَلِك ، والمعتزلة البغداديون لَا يَقُولُونَ بِالْقِيَاسِ ، وَخلقٌ من الُمحدثين يذمون الْقيَاس ، وَأَيْضًا فَالْقَوْل بِالرَّأْيِ وَالْقِيَاس خير من الْأَخْذ بِمَا يَنْقُلهُ من عرف بِالْكَذِبِ نقل غير مُصدق عَن قَائِل غير مَعْصُوم.

وَلَا ريب أَن الاجتهاد فِي تَحْقِيق الْأَئِمَّة الْكِبَار لمناط الْأَحْكَام وتنقيحها وتخريجها خير من التَّمَسُّك بِنَقْل الرافضة عَن العسكريين ، فَإِن مَالِكًا وَاللَّيْث وَالْأَوْزَاعِيّ وَالثَّوْري وَأَبا حنيفَة وَالشَّافِعِيّ وَأحمد وأمثالهم رَضِي الله عَنْهُم أعلم من العسكريين بدين الله وَالْوَاجِب علىٰ مثل العسكريين أَن يتعلموا من الْوَاحِد من هَؤُلَاءِ ، وَمن الْمَعْلُوم أَن عَليّ بن الْحُسَيْن وَأَبا جَعْفَر وجعفر بن مُحَمَّد كَانُوا هم الْعلمَاء الْفُضَلَاء وَأَن من بعدهمْ لم يعرف عَنهُ من الْعلم مَا عرف عَن هَؤُلَاءِ وَمَعَ هَذَا فَكَانُوا يتعلمون من عُلَمَاء زمانهم ويرجعون إِلَيْهِم[1].(المنتقى ص٩٥).

[1] جاء في حلية الأولياء (ج٣ ص١٣٨) عن الإمام علي زين العابدين :" وكان علي بن الحسين يتخطى حلق قومه حتى يأتي زيد بن أسلم فيجلس عنده ، فقال له نافع بن جبير : غفر الله لك أنت سيد الناس وأفضلهم تذهب إلى هذا العبد فتجلس له ، فقال رضي الله عنه أنه ينبغي للعلم أن يتبع حيثما كان ، وقال رضي الله عنه : إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه".
انظر الإمام الصادق لأبي زهرة ص٢٠٢-٢٠٣.

ابن مطهر : إِن أهل السّنة لم يثبتوا الْعدْل وَالْحِكْمَة.

ابن تيمية : نقل بَاطِل عَنْهُم من وَجْهَيْن :

أَحدهمَا : أَن كثيرا من أهل النّظر الَّذين يُنكرُونَ النَّص يثبتون الْعدْل وَالْحِكْمَة كالمعتزلة وَمن وافقهم.

ثمَّ سَائِر أهل السّنة مَا فيهم من يَقُول إِنَّه تَعَالَى لَيْسَ بِحَكِيم وَلَا إِنَّه يفعل قبيحا فَلَيْسَ فِي الْمُسلمين من يتَكَلَّم بِإِطْلَاق هَذَا إِلَّا حل دَمه.(المنتقى ص٣٧).

ابن مطهر : يفعل[١] الظلم والعبث.

قال ابن تيمية : فَمَا قَالَ بهَا مُسلم تَعَالَى الله عَن ذَلِك ، بل يَقُولُونَ خلق أَفعَال عباده إِذْ قَالَ ﴿هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾[الأنعام:١٠٢] الَّتِي هِيَ ظلم من فاعلها لَا هِيَ ظلم من خَالِقهَا ، كَمَا أَنه إِذا خلق عِبَادَتهم وحجهم وصومهم لم يكن هُوَ حَاجا وَلَا صَائِما وَلَا عابدا ، وَكَذَا إِذا خلق جوعهم لم يسمَّ جائعًا ، فَالله تَعَالَى إِذا خلق فِي مَحل صفة أَو فعلا لم يَتَّصِف هُوَ بِتِلْكَ الصّفة وَلَا بذلك الْفِعْل وَلَو كَانَ كَذَلِك لَاتصف بِكُل مَا خلقه من الْأَعْرَاض. (المنتقى ص٥١).

ابن مطهر : إنهم يقولون[٢] الْمُطِيع لَا يسْتَحق ثَوابًا والعاصي لَا يسْتَحق عقَابًا ، بل قد يعذب النَّبِي ويرحم إِبْلِيس.

ابن تيمية : فِرْيَة على أهل السّنة وَمَا فيهم من يَقُول إِنَّه يعذب نَبيا وَلَا أَنه يثيب إِبْلِيس ،

[١] يعني : الله جل وعلا ، إذ يزعم الحلي الرافضي أن أهل السنة يعتقدون أن الله يفعل الظلم والعبث! [أبوالبدر].

[٢] أهل السنة.

بل قَالُوا : يجوز أَن يعْفُو عَن المذنب وَأَن يخرج أهل الْكَبَائِر من النَّار فَلَا يخلد فِيهَا من أهل التَّوْحِيد أحدًا ، وَأما الاستحقاق فهم يَقُولُونَ : إِن العَبْد لَا يسْتَحق بِنَفسِهِ على الله شَيْئًا ، وَيَقُولُونَ : إِنَّه لَا بُد أَن يثيب المطيعين كَمَا وعد فَإِن الله لَا يخلف وعده ، وَأما إِيجَاب ذَلِك على نَفسه وَإِمْكَان معرفَة ذَلِك بِالْعقلِ فَهَذَا فِيهِ نزاع ، لَكِن لَو قدر أَنه عذب من يَشَاء لم يكن لأحد مَنعه كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿**قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾[المائدة:١٧] وَهُوَ تَعَالَى لَو ناقش من ناقشه من خلقه لعذبه كَمَا قَالَ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم : «**من نُوقِشَ الْحساب عُذِّب**»[1]، وَقَالَ : «**لن يدْخل أحد مِنْكُم الْجنَّة بعَمَلِهِ**» قَالُوا : وَلَا أَنْت يَا رَسُول الله قَالَ : «**وَلَا أَنا إِلَّا أَن يتغمدني الله برحمته**»[2] ، وَالتَّحْقِيق أَنه إِذا قُدِّر أَن الله عذب أحدا فَلَا يعذبه إِلَّا بِحَق لِأَنَّهُ يتعالى عَن الظُّلم. (المنتقى ص٥٣-٥٤).

ابن مطهر : إن أهل السنة يقولون : أن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لم ينص على إِمَامَة أحد ، وإنه مات عن غير وصيّة.

ابن تيمية : فَهَذَا لَيْسَ قَول جَمِيعهم بل ذهب من أهل السّنة جمَاعَة أَن إِمَامَة أبي بكر ثبتَتْ بِالنَّصِّ... ، قَالَ ابْن حَامِد : الدَّلِيل على إِثْبَات خلَافَة الصّديق بِالنَّصِّ مَا أسْندهُ البُخَارِيّ عَن جُبَير بن مطعم قَالَ أَتَت امْرَأَة إِلَى النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَأمرهَا أَن ترجع إِلَيْهِ فَقَالَت : أَرَأَيْت إِن جِئْت وَلم أجدك ؟ كَأَنَّهَا تُرِيدُ الْمَوْت قَالَ : «**إِن لم تجديني فَأْتِي أَبَا بكر**»[3].(المنتقى ص٥٥).

---

[1] متفق عليه ، (البخاري ح٦٥٣٦ / مسلم ح٢٨٧٦) ، [أبوالبدر]

[2] متفق عليه ، (البخاري ح٥٦٧٣ / مسلم ح٢٨١٦) ، لكن بلفظ " بفضل ورحمة" بدلا من " برحمته" ، [أبوالبدر].

[3] (البخاري ح ٧٢٢٠).[أبوالبدر].

ابن مطهر : إنهم يقولون : إن الْأَنْبِيَاء غير معصومين.

ابن تيمية : بَاطِل ، بل اتَّفقُوا على عصمتهم فِيمَا يبلغونه وَهُوَ مَقْصُود الرسَالَة وَقد يَقع مِنْهُم الذَّنب وَلَا يُقرُّونَ عَلَيْهِ ... ، فهم منزهون عَن كل مَا يقْدَح فِي نبوتهم.
(المنتقى ص٥٤).

ابن مطهر : لا يجوز على الأنبياء سهو.

ابن تيمية : لا أعلم أحدًا قاله.(المنتقى ص٩٣)

ابن مطهر : وَذَهَبت الأشاعرة إِلَى أَن الله يرى بِالْعينِ مَعَ أَنه مُجَرّد عَن الْجِهَات وَقد قَالَ تَعَالَى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾[الأنعام:١٠٣]

ابن تيمية : أما رُؤْيَته فِي الْآخِرَة بالأبصار فَهُوَ قَول السّلف وَالْأَئِمَّة ، وتواترت بِهِ الْأَحَادِيث ، ثمَّ جُمْهُور الْقَائِلين بِالرُّؤْيَةِ يَقُولُونَ يرى عيَانًا مُوَاجهَة كَمَا هُوَ الْمَعْرُوف بِالْعقلِ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَام : « **إِنَّكُم ستَرَوْنَ ربكُم عز وجل يَوْم الْقِيَامَة كَمَا ترَوْنَ الشَّمْس لَا تضامون فِي رُؤْيَته** »[١] ، وَفِي لفظ : « **كَمَا ترَوْنَ الشَّمْس وَالْقَمَر صحوا** ».
وَفِي لفظ : « **هَل تضَارونَ فِي رُؤْيَة الشَّمْس صحوا لَيْسَ دونهَا سَحَاب** » قَالُوا : لَا ، قَالَ : « **فَهَل تضَارونَ فِي رُؤْيَة الْقَمَر صحوا لَيْسَ دونه سَحَاب** » قَالُوا : لَا .
قَالَ : « **فَإِنَّكُم ترَوْنَ ربكُم كَمَا ترَوْنَ الشَّمْس وَالْقَمَر** »[٢].
(المنتقى ص١٦١-١٦٢).

---
[١] متفق عليه ، (البخاري ح٥٥٤ / مسلم ح٦٣٣) لكن فيه " القمر " بدلا من " الشمس ".[أبوالبدر].
[٢] (البخاري ح٤٥٨١ / مسلم ح١٨٣)[أبوالبدر].

ابن مطهر : وهم يرَوْنَ القَوْل بِالْقِيَاسِ والرأي[1] فأدخلوا فِي دين الله مَا لَيْسَ مِنْهُ وحرّفوا أَحْكَام الشَّرِيعَة[2].

ابن تيمية : إن هَذَا وَارِد عَلَيْكُم ، فالزيدية تَقول بِالْقِيَاسِ ، ثمَّ الْقيَاس خير من تَقْلِيد من لم يبلغ فِي الْعلم مبلغ الْمُجْتَهدين كَمَا لَك وَالثَّوْري وَالشَّافِعِيّ وَأحمد وَأبي عبيد ، وهم أعلم وأفقه من العسكريين وأمثالهما ، ثمَّ قَوْله (أدخلُوا فِي دين الله مَا لَيْسَ مِنْهُ وحرّفوا) فَهَذَا لَيْسَ فِي طَائِفَة أَكثر من الرافضة ، فَإِنَّهُم كذبُوا على الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مَا لم يكذبهُ غَيرهم ، وردّوا من الصدْق مَا لَا يُحْصى وحرّفوا حَيْثُ قَالُوا ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾[الرحمن:١٩] عَليّ وَفَاطِمَة ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾[الرحمن:٢٢] الْحسن وَالْحُسَيْن.
﴿فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾[يس:١٢] عَليّ ، ﴿وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[آل عمران:٣٣] آل أبي طَالب وَسموا أَبَا طَالب عمرَان.

﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ﴾[الإسراء:٦٠] بَنو أُميَّة ﴿أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾[البقرة:٦٧] عَائِشَة ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[الزمر:٦٥] لَئِن أشركت بَين أبي بكر وَعمر ، وَنَحْو ذَلِك مِمَّا وجدته فِي كتبهمْ ، وَمن ثمَّ دخلت الإسماعيلية فِي تأويلات الْوَاجِبَات والمحرمات ، فهم أَئِمَّة التحريف[3].(المنتقى ص١٦٦-١٦٧).

---

[1] ناقض نفسه حينما قال فيما سبق :" أهل السنة لم يلتفتوا إلى القول بالرأي والاجتهاد وحرموا القياس".

[2] رمتني بداءها وانسلت.

[3] من أراد الاطلاع على نماذج من تحريفات الشيعة للقرآن فليرجع إلى كتاب فضيلة الدكتور محمد حسين الذهبي رحمه الله (التفسير والمفسرون).

قلت: وكذلك كتاب الشيخ المجاهد إحسان إلهي ظهير رحمه الله تعالى (الشيعة والقرآن) [أبوالبدر].

ابن مطهر : أَن الإمامية جازمون بِحُصُول النجَاة لَهُم ولأئمتهم قاطعون بذلك وَأهل السّنة لَا يجزمون بذلك.

ابن تيمية : إِن كَانَ أَتبَاع أئمته الَّذين تَدعِي لَهُم طَاعَة الْمُطلقَة صَوَابًا وَأَن ذَلِك يُوجب لَهُم النجَاة ، كَانَ أَتبَاع خلفاء بني أُميَّة الَّذين كَانُوا يوجبون طَاعَة أئمتهم مُطلقًا ، وَيَقُولُونَ إِن ذَلِك يُوجب النجَاة مصيبين...[1] ؛ لأَنهم كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَن طَاعَة الْأَئِمَّة وَاجِبَة فِي كل شَيْء ، وأن الإِمَام لَا يؤاخذه الله بذنب وَأَنَّهُمْ لَا ذَنْب لَهُم فِيمَا أطاعوا فِيهِ الإِمَام بل أُولَئِكَ أولى بِالْحجَّةِ من الشِّيعَة ؛ لأَنهم كَانُوا مُطِيعِينَ أَئِمَّة أقامهم الله ونصبهم وأيدهم وملكهم ... ، وَلِهَذَا حصل لأتباع خلفاء بني أُمِّيّه من المصلحة فِي دينهم ودنياهم أعظم مِمَّا حصل لأتباع المنتظر.(المنتقى ص١٧٣)

وَإِن أهل السّنة يجزمون بِحُصُول النجَاة لأئمتهم أعظم من جزم الرافضة ، وَذَلِكَ أَن أئمتهم بعد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم هم السَّابِقُونَ الْأَولونَ من الْمُهَاجِرين وَالْأَنْصَار، وهم جازمون بِحُصُول النجَاة لهَؤُلَاء فَإِنَّهُم يشْهدُونَ أَن الْعشْرَة المبشرة فِي الْجنَّة[2] وَيشْهدُونَ أَن الله تَعَالَى قَالَ لأهل بدر : « **اعمَلُوا مَا شِئْتُم فقد غفرت لكم** »[3] ، بل يَقُولُونَ: « **إِنَّه لَا يدخل النَّار أحد بَايع تَحت الشَّجَرَة** »[4] ، كَمَا ثَبت ذَلِك فِي الصَّحِيح عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ، فَهَؤُلَاءِ أَكثر من ألف وَأَرْبَعمِائَة إِمَام لأهل السّنة يشْهدُونَ أَنه لَا يدخل النَّار مِنْهُم أحد ، وَهِي شَهَادَة بِعلم كَمَا دلّ على ذَلِك الْكتاب وَالسّنة... ، وَأما الرافضة فَإِنَّهُم إِن شهدُوا

---

[1] اختصر الحافظ الذهبي الكلام في المنتقى.[أبوالبدر].

[2] كما جاء في (مسند أحمد ٣/ ١٠٨ وفي سنن أبي داود ح٤٦٥٠ / الترمذي ح٣٧٤٧ / ابن ماجه ح١١٠) من رواية سعيد بن زيد ، وقال الألباني رحمه الله تعالى : حديث صحيح.[أبوالبدر].

[3] متفق عليه ، (البخاري ح٤٢٧٤ / مسلم ح٢٤٩٤).[أبوالبدر].

[4] (صحيح مسلم ح٢٤٩٦) ، وباللفظ المذكور (عند أبي داود ح٤٦٥٣ / الترمذي ح٣٨٦٠) قال الألباني : حديث صحيح.[أبوالبدر].

شهدُوا بِمَا لَا يعلمُونَ ، وشهدوا بالزور الَّذِي يعلمُونَ أَنه كذب ، فهم كَمَا قَالَ الشَّافِعِي رَحمَه الله تَعَالَى:" مَا رَأَيت قومًا اشْهَد بالزور من الرافضة"[1].(المنتقى ص١٧٦).

ابن مطهر : يجعلونه مفتقرا فِي كَونه عَالما إِلَى ثُبُوت معنى هُوَ الْعلم.

ابن تيمية : هَذَا يرد على مثبتة الْحَال ، وَأما الْجُمْهُور فعندهم كَونه عَالما هُوَ الْعلم ، وَبِتَقْدِير أَن يُقَال كَونه عَالما مفتقر إِلَى الْعلم الَّذِي هُوَ لَازم لذاته لَيْسَ فِي هَذَا إِثْبَات فقر لَهُ إِلَى غير ذَاته ، فَإِن ذَاته مستلزمة للْعلم ، وَالْعلم مُسْتَلْزم لكَونه عَالما فذاته هِيَ الْمُوجبَة لهَذَا ، فالعلم كَمَال ، وَكَونه عَالما كَمَال ، فَإِذا أوجبت ذَاته هَذَا وَهَذَا كَانَ كَمَا لَو أوجبت الْحَيَاة وَالْقُدرَة. (المنتقى ص٩٧-٩٨).

ابن مطهر : لم يَجْعَلُوهُ عَالما لذاته قَادِرًا لذاته.

ابن تيمية : إِن أردت أَنهم لم يجعَلُوهُ عَالما قَادِرًا لذات مُجَرّدَة عَن الْعلم وَالْقُدرَة كَمَا يَقُول نفاة الصِّفَات إِنَّه ذَات مُجَرّدَة عَن الصِّفَات فَهَذَا حق ؛ لِأَن الذَّات الْمُجَرَّدَة عَن الْعلم وَالْقُدرَة لَا حَقِيقَة لَهَا فِي الْخَارِج وَلَا هِيَ الله ، وَإِن أردت أَنهم لم يجعَلُوهُ عَالمًا قَادِرًا لذاته المستلزمة للعلم وَالْقُدرَة فَهَذَا غلط عَلَيهِم ، بل نفس ذَاته الْمُوجبَة لعلمه وَقدرته هِيَ الَّتِي أوجبت كَونه عَالمًا قَادِرًا وأوجبت علمه وَقدرته ، فَإِن هَذِه الْأُمُور متلازمة.(المنتقى ص٩٨).

[1] " آداب الشافعي ومناقبه " لابن أبي حاتم الرازي ص ١٤٤[أبوالبدر].

ابن مطهر : جعلوه مُحْتَاجا نَاقِصا فِي ذَاته كَامِلا بِغَيرِهِ.

ابن تيمية : كَلَامٌ بَاطِل ، فَإِنَّهُ هُوَ الذَّات الموصوفة بِالصِّفَاتِ اللَّازِمَة لَهَا ، وَمَا فِي الخَارِج ذَاتٌ مُجَرّدَة عَن صِفَات ، وَلَيسَت صِفَات الله غير الله .(المنتقى ص٩٨)

ابن مطهر : وَذهب بَعضهم إِلَى أَن الله ينزل كل لَيلَة جُمُعَة[1] بشكل أَمرَد رَاكِبًا على حمَار ، حَتَّى أَن بَعضهم بِبَغدَاد وضع على سطحه معلفًا يضع فِيهِ شَعِيرًا كل لَيلَة جُمُعَة لجَوَاز أَن ينزل الله على سطحه فيشتغل الحمار بِالْأَكْلِ ويشتغل الرب بالنداء هَل من تائب.

ابن تيمية : هَذَا وَأَمْثَاله إِمَّا كذب أَو وَقع لجَاهِل مغمور ، لَيسَ بقول عَالم وَلَا مَعرُوف، وَقد صان الله عُلَمَاء السّنة بل وعامتهم من قَول هَذَا الهذيان الَّذِي لَا ينطلي على الصّبيان ، ثمَّ لم يُروَ فِي ذَلِك شَيء لَا بِإِسنَاد ضَعِيف وَلَا بِإِسنَاد مَكذُوب ، وَلَا قَالَ أحد إِنَّه تَعَالَى ينزل لَيلَة الْجُمُعَة إِلَى الأَرض وَلَا أَنه فِي شكل أَمرَد....

وَمَا أَكثر الكَذِب فِي العَالم وَلَكِن تِسعَة أعشاره أَو أقل أَو أَكثر بأيدي الرافضة ، وَأما أَحَادِيث النُّزُول إِلَى سَمَاء الدُّنيا فمتواترة[2] ، وَحَدِيث دنوه عَشِيَّة عَرَفَة فَأخرجهُ مُسلم[1] وَلَا نعلم كَيفَ ينزل[2] وَلَا كَيفَ استوَى .(المنتقى ص١٢٣-١٢٤)

---

[1] **قلت** : الذي قاله الحلي كله كذب واضح ولا يوجد ذلك عند أهل السنة –أي نزوله بشكل أمرد وتخصيص يوم الجمعة– ، ومع ذلك فمسألة "نزول الرب جل جلاله" : النزول للرب قد صح عند الرافضة أيضًا كما جاء في "تهذيب الأحكام " للطوسي(٣/ ٣) ، الشاهد من الحديث :" فإن ربك ينزل من أول ليلة الجمعة إلى سماء الدنيا فيضاعف فيه الحسنات .." وقد صححه شيخهم المجلسي كما ترى في "ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار" (٤/ ٦٣٦) ، بل وأطم من ذلك أنهم يزعمون بأنه تعالى وتقدس ينزل في يوم عرفة على جمل أفرق يصال بفخذيه أهل عرفات يمينًا وشمالًا !! وهذا مروي في كتابهم "الأصول الستة عشر" (ص٥٤) [أبوالبدر].

[2] رواه (البخاري ح١١٤٥ / ومسلم ح٧٥٨ / ومالك في الموطأ ح٥٠٩ باب ما جاء في الدعاء) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له " ، ولشيخ الإسلام ابن تيمية رسالة بعنوان (شرح حديث النزول) من أراد معرفة حقيقة النزول فليرجع إليها فإنها مهمة.

ابن مطهر : إِن العَبد لَا تَأْثِير لَهُ فِي الكفر والمعاصي.

ابن تيمية : نقل بَاطِل ، بل جُمْهُور من أثبت الْقدر يَقُول :إِن العَبد فَاعل لفعله حَقِيقَةً، وَإِن لَهُ قدرَة واستطاعةً، وَلَا يُنكرُونَ تَأْثِير الأَسبَاب الطبيعية ، بل يقرونَ بِمَا دلّ عَلَيهِ الشَّرع وَالعقل من أَن الله يخلق السَّحَاب بالرياح ، وَينزل المَاء بالسحاب ،وينبت النَّبَات بِالمَاءِ ،وَالله خَالق السَّبَب والمسبب ،وَمَعَ أَنه خَالق السَّبَب فَلَا بُد لَهُ من سَبَب آخر يُشَارِكهُ، وَلَا بُد لَهُ من معَارض يمانعه، فَلَا يتم أَثَره مَعَ خلق الله لَهُ إِلَّا بِأَن يخلق الله السَّبَب الآخر ويزيل المَوَانِع وَلَكِن مَا قلته هُوَ قَول الْأَشْعَرِيّ وَمن وَافقه ،لَا يثبتون فِي الْمَخْلُوقَات قوىً وَلَا طبائع ،... وَيَقُولُونَ: قدرَة العَبْد لَا تَأْثِير لَهَا فِي الْفِعْل وأبلغ من ذَلِك قَول الْأَشْعَرِيّ :إِن الله فَاعل فعل العَبْد وَإِن فعل العَبْد لَيْسَ فعله بل كسب لَهُ وَإِنَّمَا هُوَ فعل الله فَقَط، وَجُمْهُور النَّاس وَالسّنة على خلاف قَوْله وعَلى أَن العَبْد فَاعل لفعله حَقِيقَة.(المنتقى ص١٢٧-١٢٨)

ابن مطهر : وذهبوا[٣] بسبب ذلك إلى أمور شنيعة كإباحة الْبِنْت من الزِّنَا ، وَسُقُوط الْحَدَّ عَمَّن نكح أمه وَأُخْته عَالما بِالتَّحْرِيمِ ، وَعَن اللائط ، وإلحاق نسب المشرقية بالمغربي فَإِذا زوّج الرجل بنته وَهِي فِي الْمشرق بِرَجُلٍ هُوَ وأبوها فِي الْمغرب وَلم يُفَارِقهُ لَحْظَة حَتَّى مَضَت لَهُ سِتَّة أشهر فَولدت الْبِنْت أُلحِق الْمَوْلُود بِالرجلِ ، وَإِبَاحَة النَّبِيذ وَالْوُضُوء بِهِ مَعَ مشاركته الْخمر فِي الْإِسْكَار ، وَالصَّلَاة فِي جلد الْكَلْب ... وأوجبوا الْحَدَّ على الزَّانِي إذا كذَّب الشُّهُود ، وأسقطوه إِذا صدَّقهم ، فأسقطوا الْحَدَّ مَعَ اجتماع الْإِقْرَار وَالْبَيِّنَة ، وأباحوا أكل الْكَلْب ،

---

[١] (صحيح مسلم ح١٣٤٨).[أبوالبدر].

[٢] بعض أحفاد ابن سبأ يقولون : أن ابن تيمية كان يخطب في الجامع الأموي بدمشق ونزل من درجة المنبر إلى أدناها وقال : إن الله تعالى ينزل كنزلي هذا. وعمدة مرجعهم في ذلك إلى كتاب ابن بطوطة حيث ذكر تلك الحادثة وقد أجاب بعض العلماء الأفاضل على ذلك فقالوا : إن ابن بطوطة وصل دمشق في رمضان ٧٢٦هـ وابن تيمية كان بالمعتقل ، وابن تيمية لم يكن خطيبًا في الجامع الأموي ، وإنما الشيخ جلال الدين القزويني هو خطيب الجامع الأموي في ذلك الحين.

[٣] "أي أهل السنة في زعمه بسبب قولهم بالقياس" ، حاشية محب الدين الخطيب على (المنتقى ص١٦٨). [أبوالبدر].

واللواط بالعبيد ، وأباحوا الملاهي[1].

ابن تيمية : مَا من مَسْأَلَة من هَذِه الْمسَائِل إِلَّا وَجُمْهُور السنة على خلَافهَا ، ثمَّ يُقَال وَأَنْتُم يُوجد فِيكُم معشر الرافضة إِمَّا اتفاقًا وَإِمَّا اختلافًا أَضْعَاف ذَلِك ، كَتَرْكِ الْجُمُعَة وَالْجَمَاعَة ، وتعطلون الْمَسَاجِد ، وتعمرون الْمشَاهد الَّتِي على الْقُبُور ، كَمَا صنف مِنْكُم (الْمُفِيد) كتابًا سَمَّاهُ (مَنَاسِك حج الْمشَاهد) وَفِيه الْكَذِب والشرك ، وَمِنْهَا تَأْخِير صَلَاة الْمغرب ، وَتَحْرِيم ذَبَائِح الكتابيين ، وَتَحْرِيم نوع من السّمك ، وَتَحْرِيم بَعضهم لُحُوم الْإِبِل ، وجعلهم الْمِيرَاث كُله للْبِنْت دون الْعم.

وَصَوْم بَعضهم بِالْعدَدِ لَا بِالْأَهِلَّةِ ، وإحلال الْمُتْعَة[2] وَأَن الطَّلَاق الْمُعَلق بِشَرْط لَا يَقع مَعَ قصد إِيقَاعه عِنْد الشَّرْط ، وَأَنه لَا يَقع بِكِتَابَة ، وَيشْتَرط فِيهِ الْإِشْهَاد ، فَأَما المخلوقة من الزِّنَا فمفردة للشَّافِعِيّ رَضِي الله عَنهُ وَلم يكن أَحْمد بن حَنْبَل رَضِي الله عَنهُ يظنّ فِيهَا خلافًا بِحَيْثُ أَنه أفتى بقتل من يفعل ذَلِك ، وَأما عقده على ذَوَات الْمَحَارِم فَأَبُو حنيفَة رَضِي الله عَنهُ جعل ذَلِك شُبْهَة لدرء الْحَد لوُجُود صُورَة العقد ، وَأكْثر السّلف يقتلُون اللائط ، وَقيل : ذَلِك إِجْمَاع الصَّحَابَة.. وَسُقُوط الْحَد من مُفْرَدَات أبي حنيفَة رَضِي الله عَنهُ ، وَكَذَا إِلْحَاق ولد المشرقية بِالَّذِي بالمغرب ، وَعِنْده أَن النّسَب يقْصد بِهِ الْمِيرَاث...
ثمَّ يَا رَافِضِي : مُنْذُ سَاعَة كنت تنكر الْقيَاس ، وَهنا تحتج بِهِ على أبي حنيفَة ، وَتقول فِي النَّبِيذ : (مَعَ مشاركته للخمر فِي الْإِسْكَار) فَهَلَّا احتججت بِالنَّصِّ : «**كل مُسكر خمر وكل خمر**

[1] إذا كان بيتك من زجاج فلا ترمي الناس بحجر.

[2] سئل الإمام الصادق عن المتعة فقال :"هي الزنا" ، وقال أحد العلماء :" المتعة اتجار المرأة بفرجها ، ببدنها وعرضها ، المتعة تجرح شرف المرأة ، والمتعة إجارة المرأة بفرجها امتهان لها وهتك لشرفها وفتك بعزتها ، المتعة إجارة ، وإجارة المنفعة بيع وتجارة ولم يستحل دين تجارة المرأة ببدنها وعرضها وشرفها" ، وللشيخ محمد الحامد رحمه الله تعالى رسالة بعنوان "نكاح المتعة حرام في الإسلام" عرض فيها الأدلة على تحريم المتعة ودحض شبهات المبيحين لها.

حرَام»[1]... ، وَأما الحَدّ مَعَ الشُّهُود فمأخذ أبي حنيفَة أَنه إِذا أقرّ سقط حكم الشَّهَادَة ، وَلَا يُؤْخَذ بِالْإِقْرَارِ إِلَّا بِأَرْبَع مَرَّات ، وَأما الْجُمْهُور فَيَقُولُونَ الْإِقْرَار يُؤَكد حكم الشَّهَادَة ، وَأما اللواط بالعبيد فكذب ، مَا قَالَه وَكَأَنَّهُ قصد التشنيع...،وَالْأَئِمَّة رَضِي الله عَنْهُم أَجْمَعِينَ أَن من استحل المماليك يكفر.(المنتقى ص١٦٨-١٧١)

ابن مطهر : واحدثوا مَذَاهِب أَرْبَعَة وأهملوا أقاويل الصَّحَابَة.

ابن تيمية : مَتى كَانَت مُخَالفَة الصَّحَابَة مُنكرًا عندكُمْ؟! وَمن الَّذِي يُخَالف إِجْمَاع الصَّحَابَة نَحن أَو أَنْتُم؟! وَمن الَّذِي كفرهم وضلّلهم؟! إِن أهل السّنة لَا يتَصَوَّر أَن يتفقوا على مُخَالفَة إِجْمَاع الصَّحَابَة ، وَأما الإمامية فَلَا ريب أَنهم متفقون على مُخَالفَة إِجْمَاع العترة النَّبَوِيَّة مَعَ مُخَالفَة إِجْمَاع الصَّحَابَة ، فَإِنَّهُ لم يكن فِي العترة النَّبَوِيَّة بني هَاشم على عهد رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَأبي بكر وَعمر وَعُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُم من يَقُول بإمامة اثني عشر وَلَا بعصمة أحد بعد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ، وَلَا بكفر الْخُلَفَاء الثَّلَاثَة ، بل وَلَا من يطعن فِي إمامتهم ... ، وَلَا من يكذّب بِالْقدرِ ، فالإمامية بِلَا ريب متفقون على مُخَالفَة العترة النَّبَوِيَّة ، مَعَ مخالفتهم لإِجْمَاع الصَّحَابَة فَكيف يُنكرُونَ على من لَا يُخَالف إِجْمَاع الصَّحَابَة ...وَأما الْمذَاهب فَإِن أَرَادَ أَنهم اتَّفقُوا على إحداثها مَعَ مُخَالفَة الصَّحَابَة فَهَذَا كذب عَلَيْهِم فَإِن الْأَرْبَعَة[2] لم يَكُونُوا فِي وَقت وَاحِد ، وَلَا كَانَ فيهم من يُقَلّد الآخر ، وَلَا من أَمر النَّاس اتِّبَاعه ، بل كل مِنْهُم يَدْعُو إِلَى مُتَابعَة الْكتاب وَالسّنة وَيرد على صَاحبه، وَإِن قلت : إِن النَّاس اتَّبعُوا الأربعة فَهَذَا أَمر اتفاقي ، وَأما الشِّيعَة فَكل مَا خالفوا فِيهِ الْجُمْهُور فهم مخطئون فِيهِ . وَالْأَرْبَعَة لم يخترعوا علمًا لم يكن ، بل جمعُوا الْعلم فأضيف ذَلِك إِلَى الْوَاحِد مِنْهُم... ثمَّ لم يقل أهل السّنة إِن إِجْمَاع الْأَرْبَعَة حجَّة معصومة ، وَلَا إِن الْحق منحصر فِي قَوْلهم وَإِن مَا خرج عَنهُ بَاطِل.(المنتقى ص١٦٧-١٦٨).

[1] (صحيح مسلم ح٢٠٠٣).[أبو البدر].

[2] أبو حنيفة والشافعي وابن حنبل ومالك رضي الله عنهم.

ابن مطهر : فبعضهم طلب الْأَمر لنَفسِهِ بِغَيْر حق وَبَايَعَهُ أَكثر النَّاس للدنيا.

ابن تيمية : يشير إِلَى أبي بكر ، ومن الْمَعْلُوم أَن أَبَا بكر لم يطْلب الْأَمر لنَفسِهِ ، بل قَالَ: "قد رضيت لكم إِمَّا عمر وَإِمَّا عبد الرَّحْمَن وَإِمَّا أَبَا عُبَيْدَة" ، قَالَ عمر : "فوَاللهَّ لِأَن أقدَّم فَتضْرب عنقِي أحبُّ إِلَيّ من أَن أتأمر على قوم فيهم أَبُو بكر"[1] ، وَإِنَّمَا اخْتَارَهُ عمر وَأَبُو عُبَيْدَة وَسَائِر الْمُسلمين وَبَايَعُوهُ ، لعلمهم بِأَنَّهُ خَيرهمْ ، وَقد قَالَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: « **يَأْبَى الله والمؤمنون إِلَّا أَبَا بكر** »[2].

ثمَّ هَب أَنه طلبَهَا وَبَايَعُوهُ ، فزعمك أَنه طلبَهَا وَبَايَعُوهُ للدنيا كذب ظَاهر ، فَإِنَّهُ مَا أَعْطَاهُم دنيا ، وَقد كَانَ أنْفق فِي حَيَاة الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَقلَّ مَا بِيَدِهِ ، وَالَّذين بَايعُوهُ فأزهد النَّاس فِي الدُّنْيَا.. ثمَّ لم يكن عِنْد موت النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَيت مَال يبذله لَهُم ثمَّ كَانَت سيرته ومذهبه التَّسْوِيَة فِي قسم الْفَيْء.
وَأي فَائِدَة دنيوية حصلت لجمهور الْأمة بمبايعة أبي بكر؟ ، لَا سِيمَا وَهُوَ يُسَوِّي بَين كبار السَّابِقين وَبَين آحَاد الْمُسلمين فِي الْعَطاء وَيقول:" إِنَّمَا أَسْلمُوا لله وأجورهم على الله ، وَإِنَّمَا هَذَا الْمَتَاع بَلَاغ".(المنتقى ص٧٣-٧٤).

ابن مطهر : وسموه خَلِيفَة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَمَا اسْتَخْلَفَهُ فِي حَيَاته وَلَا بعد وَفَاته وَلم يسموا عليًا خَلِيفَة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مَعَ أَنه استخلفه على الْمَدِينَة وَقَالَ لَهُ : « إِن الْمَدِينَة لَا تصلح إِلَّا بِي أَو بك »[3].

[1] انظر (البداية والنهاية السنة الحادية عشر / قصة سقيفة بني ساعدة)[أبو البدر]

[2] (صحيح مسلم ح٢٣٨٧).[أبو البدر]

[3] أخرجه الحاكم في المستدرك (ح٣٢٩٤) وصححه ، وتعقبه الذهبي بأن في سنده عبدالله بن بكير الغنوي منكر الحديث ، عن حكيم بن جبير ضعيف. والحاكم متساهل في تصحيحه كما قال الذهبي ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ١/ ٣٥٧ والسيوطي في اللالئ ١/ ٣٤٢ ، والشوكاني في الفوائد ٣٥٦

ابن تيمية : أَن الْخَلِيفَة مَعْنَاهُ الَّذِي يخلف غَيره كَمَا هُوَ الْمَعْرُوف فِي اللُّغَة ، أَو أَن يكون من استخلفه غَيره كَقَوْل الشِّيعَة وَبَعض الظَّاهِرِيَّة ، فعلى الأول : أَبُو بكر خَلِيفَة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم خَلفه بعد مَوته وَقَامَ مقَامه وَكَانَ أَحَق بهَا وَأَهْلهَا فَكَانَ هُوَ الْخَلِيفَة دون غَيره ضَرُورَة ، فَإِن الشِّيعَة وَغَيرهم لَا ينازعون فِي أَنه هُوَ صَار ولي الْأَمر بعده ، وَصَارَ خَلِيفَة لَهُ يُصَلِّي بِالْمُسْلِمين وَيُقِيم فيهم الْحُدُود ، وَيقسم عَلَيْهِم الْفَيْء ، ويغزو بهم ويولي عَلَيْهِم الْعمَّال والأمراء ...، فَهَذِهِ باتفاق إِنَّمَا بَاشَرَهَا بعد مَوته صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَبُو بكر فَكَانَ هُوَ الْخَلِيفَة للرسول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِيهَا قطعًا... ، وَأما استخلافه عليًا على الْمَدِينَة فَلَيْسَ خَاصًّا بِهِ ، فقد استخلف عَلَيْهَا ابْن أم مَكْتُوم وَعُثْمَان بن عَفَّان وَأَبا لبَابَة بن عبد الْمُنْذر ، وَهَذَا لَيْسَ هُوَ استخلافًا مُطلقًا وَلِهَذَا لم يقل فِي أحد من هَؤُلَاءِ إِنَّه خَلِيفَة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِلَّا مَعَ التَّقْيِيد ، وَالنَّبِيّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِنَّمَا شبّه عليًا بهَارُون فِي أصل الاستخلاف لَا فِي كَمَاله ، وَإِلَّا فاستخلاف مُوسَى لهارون كَانَ على بني إِسْرَائِيل إِذْ ذهب إِلَى الْمُنَاجَاة بِخِلَاف النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وعَلي أَنه كَانَ مَعَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم غَالب النَّاس... ، وَأما قَوْله إِن الْمَدِينَة لَا تصلح إِلَّا بِي أَو بك فَهَذَا كذب مَوْضُوع فقد كَانَ عَليّ مَعَه فِي بدر وخيبر وحنين وَغير ذَلِك وَاسْتعْمل غَيره عَلَيْهَا.(المنتقى ص٢٢٣-٢٢٦)

ابن مطهر : أنهم يَقُولُونَ إِن الإِمَام بعده أَبُو بكر بمبايعة عمر برضى أَرْبَعَة.

ابن تيمية : بل بمبايعة الْكل ورضاهم على رغم أَنْفك ، وَلَا يرد علينا شذوذُ سعد وَحده ، فَهَذِهِ بيعَة عَليّ امتنع مِنْهَا خلق من الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ مِمَّن لَا يحصيهم إِلَّا الله تَعَالَى ، أفذلك قَادِح فِي إِمَامَته ؟ وَمذهب أهل السّنة أَن الْإِمَامَة تَنْعَقِد عِنْدهم بموافقة أهل الشَّوْكَة الَّذين يحصل بهم مَقْصُود الْإِمَامَة وَهُوَ الْقُدْرَة والتمكين.(المنتقى ص٦١-٦٢)

ابن مطهر : وَلم يولِّ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَبَا بكر عملاً قطّ .. وَلمّا أنفذه بِسُورَة بَرَاءَة رده بِوَحْي من الله.

ابن تيمية : هَذَا من أبين الْكَذِب ، فمن الْمَعْلُوم قطعًا أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم اسْتعْمل أَبَا بكر على الْحَج عَام تسع فَكَانَ هَذَا من خَصَائِصه ، كَمَا أَن استخلافه على الصَّلَاة من خَصَائِصه ، وَكَانَ عَليّ من رَعيته فِي الْحَج الْمَذْكُور ، فَإِنَّهُ لحقه فَقَالَ :أَمِير أَو مَأْمُور؟ قَالَ عَليّ : بل مَأْمُور. وَكَانَ عَليّ يُصَلِّي خلف أبي بكر مَعَ سَائِر الْمُسلمين فِي هَذِه الْحجَّة بل خص بتبليغ سُورَة بَرَاءَة. (المنتقى ص٣٥٢).

ابن مطهر : وَقطع سَارِقًا وَلم يعلم أَن الْقطع للْيَد الْيُمْنَى.

ابن تيمية : من أظهر الْكَذِب أَن يجهل هَذَا أَبُو بكر ، ثمَّ لَو قدر أَن أَبَا بكر كَانَ يُجِيز ذَلِك لَكَانَ سائغًا ، لِأَن الْقُرْآن لَيْسَ فِي ظَاهره مَا يعيّن الْيَمين ، لَكِن تعْيين الْيَمين فِي قِرَاءَة ابْن مَسْعُود : فَاقْطَعُوا أيمانهما ، وَبِذَلِك مَضَت السّنة ، وَلَكِن أَيْن النَّقْل بذلك عَن أبي بكر رَضِي الله عَنهُ أَنه قطع الْيُسْرَى؟ وَأَيْنَ الْإِسْنَاد الثَّابِت بذلك؟ وَهَذِه كتب أهل الْعلم بالآثار مَوْجُودَة فَلَيْسَ فِيهَا ذَلِك ، وَلَا نقل أهل الْعلم بالاختلاف ذَلِك قولًا مَعَ تعظيمهم لأبي بكر رَضِي الله عَنهُ.(المنتقى ص٣٥٣).

ابن مطهر : وخفي عَلَيْهِ أَكثر أَحْكَام الشَّرِيعَة.

ابن تيمية : هذا بهتان عظيم ، كَيفَ يخفي عَلَيْهِ أَكثر الْأَحْكَام وَلم يكن من يقْضِي ويفتي بِحَضْرَة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِلَّا هُوَ ، وَلم يكن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَكثر مُشَاورَة لأحد مِنْهُ لَهُ ولعمر.(المنتقى ص٣٥٤)

ابن مطهر : لم يعرف حكم الْكَلَالَة[1].

ابن تيمية : هَذَا من أعظم علمه ، فَإِن الرَّأْي الَّذِي رَآهُ عَلَيْهِ جَمَاهِير الْعلمَاء وَأخذُوا بقوله وَهُوَ أَنه من لَا ولد لَهُ وَلَا وَالِد ، وَأما الْجد فَإِنَّمَا هَذَا قَضَاء عمر[2] ، وَأما أَبُو بكر فَإِنَّهُ لم يخْتَلف قَوْله أَن جعله أَبًا ، وَهُوَ قَول بضعَة عشر صحابيا وَمذهب أبي حنيفَة وَبَعض الشَّافِعِيَّة والحنابلة وَهُوَ الْأَظْهر فِي الدَّلِيل ، وَقَالَ مَالك وَالشَّافِعِيّ وَأحمد بقول زيد بن ثَابت[3] ، وَأما قَول عَليّ فِي الْجد فَلم يذهب إِلَيْهِ الْأَئِمَّة ، فَلَمَّا أجمع الْمُسلمُونَ على أَن الْجد الْأَعْلَى أولى من الْأَعْمَام كَانَ الْجد الْأَدْنَى أولى من الْإِخْوَة ، ثمَّ الْقَائِلُونَ بمشاركة الْإِخْوَة للْجدّ لَهُم أَقْوَال متناقضة.(المنتقى ص٣٥٥).

ابن مطهر : وأهمل أَبُو بكر حُدُودَ الله ، فَلم يقْتَص من خَالِد بن الْوَلِيد حَيْثُ قتل مَالك بن نُوَيْرَة ، وَأَشَارَ عمر بقتْله فَلم يقبل.

ابن تيمية : إِن كَانَ ترك قتل قَاتل الْمَعْصُوم[4] مِمَّا يُنكر على الْأَئِمَّة كَانَ هَذَا من أكبر حجج شيعَة عُثْمَان على عَليّ ، فَإِن عُثْمَان خير من أَمْثَال مَالك بن نُوَيْرَة ، وَقد قتل مَظْلُومًا شَهِيدا ، وَعلي لم يقْتَص من قَتَلته ، وَلذَا امْتنع الشاميون من مبايعته ، فَإِن عذرتموه فاعذروا أَبَا بكر ، فَإِنَّا نعذرهما. (المنتقى ص٣٥٨).

[1] الكلالة : اسم للورثة ماعدا الأبوين والولد ، وسموا بذلك لأن الميت بذهاب طرفيه تكلله الورثة أي أحاطوا به من جميع جهاته.(عون المعبود ٨/ ٩٣).

[2] كان يقاسم الجد مع الأخ والأخوين ، فإذا زادوا أعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس.

[3] يشرك الجد مع الأخوة إلى الثلث.

[4] معصوم الدم.

ابن مطهر : وَمنع أَبُو بكر فَاطِمَة إرثها ، والتجأ إِلَى رِوَايَة انفرد بهَا وَكَانَ هُوَ الْغَرِيم لَهَا لِأَن الصَّدَقَة تحل لَهُ ، لِأَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ : نَحن معاشر الْأَنْبِيَاء لَا نورث مَا تَركْنَاهُ صَدَقَة على مَا رَوَوْهُ عَنهُ وَالْقُرْآن يُخَالف ذَلِك ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ**﴾[النساء:١١] ، وَهَذَا عَام وَكذَّب روايتهم فَقَالَ ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ**﴾[النمل:١٦] ، وَقَالَ ﴿**فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي**﴾[مريم:٥-٦].

ابن تيمية : الجواب عن قوله (رِوَايَة انفرد بهَا) بِأَنَّهُ كذب ، رَوَاهُ عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَبُو بكر وَعمر وَعُثْمَان وَعلي وَطَلْحَة وَالزُّبَيْر وَسَعِيد وَعبد الرَّحْمَن بن عَوْف وَالْعَبَّاس وَأَزْوَاج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَأَبُو هُرَيْرَة رَضِي الله عَنْهُم وأرضاهم أَجْمَعِينَ[1] ، وَقَوله (كَانَ الْغَرِيم لَهَا) ، كذب فَإِن أَبَا بكر لم يدع التَّرِكَة لنَفسِهِ وَإِنَّمَا هِيَ صَدَقَة لمستحقها وَأَيْضًا فتيقن الصَّحَابَة وأولهم عَليّ رَضِي الله عَنهُ أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لَا يُورث ، وَلِهَذَا لما ولي عَليّ الْخلَافَة لم يقسم تَرِكَة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَلَا غَيرهَا عَن مصرفها...

ثمَّ قَوْله تَعَالَى ﴿**وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ**﴾[النمل:١٦] لَا يدلّ ، إِذْ الْإِرْث اسْم جنس تَحْتَهُ أَنْوَاع وَالدَّال على مَا بِهِ الاشتراك لَا يدل على مَا بِهِ الامتياز ، فَإِذا قيل: هُنَا حَيَوَان ، لم يدلّ على إِنْسَان أَو فرس ، فَإِن لفظ الْإِرْث يسْتَعْمل فِي لفظ إِرْث الْعلم وَالْملك وَغير ذَلِك قَالَ تَعَالَى ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا**﴾[فاطر:٣٢]وَقَالَ تَعَالَى ﴿**وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا**﴾[الزخرف:٧٢] ، ﴿**وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ**﴾[الأحزاب:٢٧] ، ﴿**إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ**﴾[الأعراف:١٢٨] ﴿**وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ**﴾[الأعراف:١٣٧].

[1] انظر تخريج هذه الأحاديث في (التلخيص الحبير ٣/ ٢١٨ كتاب قسم الفيء والغنيمة)[أبوالبدر].

وَأخرج أَبُو دَاوُد[1] أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: « **إِن الْأَنْبِيَاء لم يورثوا دِينَارا وَلَا ودرهما وَإِنَّمَا ورثوا الْعلم** » ، ثمَّ يُقَال بل الْمُرَاد إِرْث الْعلم والنبوة لَا المَال ، إِذْ مَعْلُوم أَنه كَانَ لداود أَوْلَاد كَثِيرَون غير سُلَيْمَان ، فَلَا يخْتَص سُلَيْمَان بِمَالِه ، وَلَيْسَ فِي كَونه ورث مَاله صفة مدح لَهما ، فَإِن الْبر والفاجر يَرث أَبَاهُ ، وَالْآيَة سيقت فِي بَيَان مدح سُلَيْمَان وَمَا خُصَّ بِهِ ، وإرث المَال من الْأُمُور العادية الْمُشْتَركَة بَين النَّاس وَمثل ذَلِك لَا يقص علينا لعدم فَائِدَته ، وَكَذَلِكَ قَوْله ﴿**يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ**﴾[مريم:٥-٦] لِأَنَّهُ لَا يَرث من آل يَعْقُوب أَمْوَالهم ، إِنَّمَا يرثهم أَوْلَادهم وذريتهم ، ثمَّ زَكَرِيَّا لم يكن ذَا مَال إِنَّمَا كَانَ نجارا وَيحيى كَانَ من أزهد النَّاس.(المنتقى ص٢٠٦-٢٠٨)

ابن مطهر : وَلما ذكرت أَن أَبَاهَا وَهبهَا فدك[2] قَالَ : هَاتِي شَاهدًا ، فَجَاءَت بِأم أَيمن ، فَقَالَ امْرَأَة لَا يقبل قَوْلهَا .. فَجَاءَت بعلي فَشهد لَهَا فَقَالَ هَذَا بعلك يجرُّه إِلَى نَفسه.

ابن تيمية : مَا هَذَا بِأول افتراء الرافضة وَلَا بهتهم ، ثمَّ إِن فَاطِمَة إِن كَانَت طلبت فَدَكَ بِالْإِرْثِ بطلت الْهِبَة ، وَإِن كَانَت هبة بَطل الْإِرْث ، ثمَّ إِذا كَانَت هَذِه هبة فِي مرض الْمَوْت فَرَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم منزه إِن كَانَ يُورث كَمَا يُورث غَيره أَن يُوصي لوَارث أَو يَخُصُّهُ فِي مرض مَوته بِأَكْثَرَ من حَقه ، وَإِن كَانَ فِي صِحَّته فَلَا بُد أَن تكون هَذِه هبةً مَقْبُوضَة ، وَإِلَّا فَإِذا وهب الْوَاهِب بِكَلَام وَلم يقبض الْمَوْهُوب إِلَيْهِ شَيْئًا حَتَّى مَاتَ كَانَ ذَلِك بَاطِلا عِنْد جَمَاهِير الْعلمَاء ، فَكيف يهب النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فدك لفاطمة وَلَا يكون ذَلِك أمرًا مَشْهُورًا عِنْد أهل بَيته وَالْمُسْلِمين حَتَّى تخْتَص بمعرفته أم أَيمن أَو عَليّ رَضِي الله عَنْهُمَا؟ ، بل ذَلِك كذب على فَاطِمَة فِي ادعائها ذَلِك.

---

[1] (سنن أبي داود ح٣٦٤١) قال الألباني : صحيح.[أبوالبدر].

[2] قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة ، أفاءها الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم في سنة سبع صلحا ، انظر (معجم البلدان ٤/ ٢٣٨) .

قلت : بينها وبين المدينة ٢٨٠ تقريبًا بمدة لا تزيد عن ثلاث ساعات على الأكثر[أبوالبدر].

وَإِن كَانَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يُورث فالخصم فِي ذَلِك أَزوَاجه وَعَمه وَلَا تقبل عَلَيْهِم شَهَادَة امْرَأَة وَاحِدَة وَلَا رجل وَاحِد بِكِتَاب الله وَسنة رَسُوله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم واتفاق الْمُسلمين ، وَإِن كَانَ لَا يُورث فالخصم فِي ذَلِك الْمُسلمُونَ ، فَكَذَلِك لَا تقبل عَلَيْهِم شَهَادَة امْرَأَة وَاحِدَة وَلَا رجل وَاحِد باتفاق الْمُسلمين وَلَا رجل وَامْرَأَة ، نعم يحكم فِي مثل ذَلِك بِشَهَادَة وَيَمِين الطَّالِب عِنْد فُقَهَاء الْحجاز وفقهاء أهل الحَدِيث ، وَشَهَادَة الزَّوْج لزوجته فِيهَا قَولَانِ مشهوران للْعُلَمَاء هما رِوَايَتَانِ عَن أَحْمد : إِحْدَاهمَا : لَا تقبل ، وَهِي مَذْهَب أبي حنيفَة وَمَالك وَاللَّيْث بن سعد وَالْأَوْزَاعِيّ وَإِسْحَاق وَغَيرهم رَضِي الله عَنْهُم.

وَالثَّانِيَة : تقبل ، وَهِي مَذْهَب الشَّافِعِي وَأبي ثَوْر وَابْن الْمُنْذر ، فعلى هَذَا لَو قدر صِحَة هَذِه الْقَضِيَّة لما جَازَ للْإِمَام أَن يحكم بِشَهَادَة رجل وَاحِد اَوْ امْرَأَة بالاتفاق ، لَا سِيمَا وَأَكْثَرهم لَا يجيزون شَهَادَة الزَّوْج.(المنتقى ص٢١٠).

ابن مطهر : وأمَّر أُسَامَة على جَيْشٍ فِيهِ أَبُو بكر وَعمر وَلم يعزله ، وَلم يسمُّوه خَليفَة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ، وَلما تولى أَبُو بكر غضب أُسَامَة وَقَالَ : إِنِّي أُمِّرتُ عَلَيْك فَمن استخلفَكَ عَليّ؟ فَمشى إِلَيْهِ هُوَ وَعمر حَتَّى استرضياه.

ابن تيمية : لم يكن أَبُو بكر فِي جَيش أُسَامَة ، بل كَانَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم استخلفه فِي الصَّلَاة من أول مَرضه ، وأمراء السَّرَايَا كأسامة وَغَيره لم يُسَمُّوا خلفاء لأَنهم لَا خَلَفُوا الرَّسُول بعد مَوته ، وَلَا خلفوه فِي كل شَيْء فِي حَيَاته.

وَأما غضب أُسَامَة فكذبٌ بَارِد ؛ لِأَن أُسَامَة كَانَ أبعد شَيْء عَن الْفرْقَة وَالْخلاف ، وَقد اعتزل الْقِتَال مَعَ عَليّ وَمَعَ مُعَاوِيَة ثمَّ لم يكن قرشيًا ، وَلَا مِمَّن يصلح للخلافة بِوَجْه ، ثمَّ لَو قُدِّر أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أمَّره على أبي بكر ثمَّ مَاتَ واسُتخلف أَبُو بكر فَإِلَى الْخَلِيفَة إِنْفَاذ الْجَيْش وحبسه ، وتأمير أُسَامَة وعزله ، وَهَذَا لَا يُنكره إِلَّا جَاهِل.

وَالْعجب من هَؤُلَاءِ المفترين وَمن قَوْلهم إِن أَبَا بكر وَعمر مشيا إِلَيْهِ واسترضياه، مَعَ قَوْلهم إِنَّهُمَا قهرا عليًا وَالْعَبَّاس وَبني هَاشم وَبني عبد منَاف وَلم يسترضوهم ، وَأيُّ حَاجَة بِمن قهروا أَشْرَاف قُرَيْش أَن يسترضوا ضَعِيفًا ابْن تسع عشرَة سنة لَا مَال لَهُ وَلَا رجال؟ فَإِن قَالُوا استرضياه لحب رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِيَّاه وتوليته لَهُ ، قيل: فَأَنْتُم تدعون أَنَّهُمَا بَدَلا عَهده ووصيته.!(المنتقى ص٢٢٦-٢٢٧)

ابن مطهر : وَقَالَ[1] : (أقيلوني فلست بِخَيْرِكُمْ وَعلي فِيكُم) فَإِن كَانَت إِمَامَته حَقًا فاستقالته مَعْصِيَة وَإِن كَانَت بَاطِلَة لزم الطعْن.

ابن تيمية : هَذَا كذب وَلَا لَهُ إِسْنَاد ، بل ثَبت عَنهُ أَنه قَالَ يَوْم السَّقِيفَة[2] : بَايعُوا أحد هذَيْن الرجلَيْن أَبَا عُبَيْدَة أَو عمر بن الْخطاب ، فَقَالَ لَهُ عمر : بل أَنْت سيدنَا وخيرنا وأحبنا إِلَى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم. ثمَّ يُقَال فَهَلاَّ اسْتخْلف عليا عِنْد الْمَوْت[3] وَللْإِمَام أَن يقتال[4] لطلب الرَّاحَة من أعباء الإمرة وتواضع الْمَرْء لَا يسْقط رتبته.(المنتقى ص٣٥٠).

ابن مطهر: وَقَالَ عمر : كَانَت بيعَة أبي بكر فلتة وقى الله شَرها فَمن عَاد إِلَى مثلهَا فَاقْتُلُوهُ.

ابن تيمية : هَذَا الْقَوْل الْأَخير افتراء وَكذب ، وَإِنَّمَا قَالَ :"وَلَيْسَ فِيكُم من تقطع إِلَيْهِ الْأَعْنَاق مثل أبي بكر"[5] وَمَعْنَاهُ أَن بيعَة الصّديق بُودِرَ إِلَيْهَا من غير انتظار وتريث لكَونه كَانَ مُتَعَيّنا.(المنتقى ص٣٥٠).

---

[1] يعني الصديق رضي الله عنه كما يزعم هذا الرافضي.[أبوالبدر].

[2] انظر (البداية والنهاية السنة الحادية عشر / قصة سقيفة بني ساعدة)[أبوالبدر]

[3] أي لو صح قوله :" لست بخيركم وعلي فيكم" حاشية محب الدين الخطيب على (المنتقى ص٣٥٠).[أبوالبدر]

[4] أي أن يطلب إقالته من الإمامة ، "حاشية محب الدين الخطيب " على (المنتقى ص٣٥٠).[أبوالبدر].

[5] (صحيح البخاري ح٦٨٣٠).[أبوالبدر].

ابن مطهر : وَقَالَ أَبُو بكر : لَيْتَنِي كنت سَأَلت رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم هَل للْأَنْصَار فِي هَذَا الْأَمر حق؟.

ابن تيمية : هَذَا كذب ، ثمَّ نقُول هَذَا يقْدَح فِيمَا تَدَّعُونَهُ من النَّص على عَليّ إِذْ لَو كَانَ نَص صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على عَليّ لبطل حق الْأَنْصَار وَغَيرهم.(المنتقى ص ٣٥٠).

ابن مطهر : وَقَالَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي مرض مَوته مَرَّات :أنفذوا جَيش أُسَامَة لعن الله المتخلف عَن جَيش أُسَامَة وَكَانَت الثَّلَاثَة مَعَه وَمنع أَبُو بكر عمر من ذَلِك.

ابن تيمية : هَذَا كذب عِنْد كل عَارِف بالسيرة ، فَكيف يُرْسل أَبَا بكر فِي جَيش أُسَامَة وَقد استخلفه على الصَّلَاة فصلى بهم اثني عشر يَوْمًا بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتر[1]، وَقد كشف الستارة يَوْم الْاثْنَيْنِ وَقت الصُّبْح وهم يصلونَ خلف أبي بكر وَوَجهه كَأَنَّهُ ورقة مصحف ، وسر بذلك لما رَآهُمْ بِالصَّلَاةِ ، فكيف يتَصَوَّر أَن يَأْمُرهُ بِالْخرُوجِ وَهُوَ يَأْمُرهُ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ؟.
وَإِنَّمَا أنفذ جَيش أُسَامَة بعد موت الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَبُو بكر ، غير أَنه استأذنه فِي أَن يَأْذَن لعمر بن الْخطاب فِي الْإِقَامَة لِأَنَّهُ ذُو رَأْي نَاصح لِلْإِسْلَام ، فَأذن لَهُ وَأَشَارَ عَلَيْهِ بَعضهم بترك الْغُزَاة ، فَإِنَّهُم خَافُوا أَن يطْمع النَّاس فِي الْجَيْش بِمَوْت النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَامْتنعَ أَبُو بكر وَقَالَ:" لَا أحل لِوَاء عقده النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم"[2].(المنتقى ص٣٥٢).

[1] انظر (البداية والنهاية السنة الحادية عشر / ذكر أمره عليه السلام الصديق بإمامة الصلاة).[أبوالبدر]

[2] انظر (البداية والنهاية السنة الحادية عشر / فصل في تنفيذ جيش أسامة بن زيد).[أبوالبدر]

ابن مطهر : رووا عَن أبي بكر أَنه قَالَ على الْمِنْبَر :أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ يعتصم بِالْوَحْي وَإِن لي شَيْطَانا يَعْتَرِينِي فَإِن اسْتَقَمْت فأعينوني وَإِن زِغْت فقوموني فَكيف تجوز إِمَامَة من يَسْتَعِين بالرعية على تقويمه؟

ابن تيمية : هَذَا من أكبر فضائله وأدلها على أَنه لم يكن طَالب رياسة ،وَلَا كَانَ ظَالِما ، فَقَالَ : إِن اسْتَقَمْت على الطَّاعَة فَأَعِينُونِي عَلَيْهَا ، وَإِن زِغْت عَنْهَا فقوموني ، كَمَا قَالَ أَطِيعُونِي مَا أَطَعْت الله ، فالشيطان الَّذِي يَعْتَرِيه يعتري غَيره ، فَإِنَّهُ مَا من أحد إِلَّا وَقد وكل بِهِ قرينه من الْجِنّ وقرينه من الْمَلَائِكَة ، والشيطان يجْرِي من ابْن آدم مجْرى الدَّم ، فمقصوده بذلك أَنِّي لست مَعْصُومًا ، وَصدق رَضِي الله عَنهُ ، وَالْإِمَام لَيْسَ رَبًّا لرعيته حَتَّى يسْتَغْنى عَنْهُم ، بل يتعاونون على الْبر وَالتَّقوى... ثمَّ يُقَال استعانة عَليّ برعيته وَحَاجته إِلَيْهِم كَانَت أَكثر من استعانة أبي بكر رضي الله عنه.(المنتقى ص٣٤٨-٣٤٩)

ابن مطهر : عطل عمر الْحُدُود فَلم يحد الْمُغيرَة بن شُعْبَة.

ابن تيمية : إِن جَمَاهِير الْعلمَاء على مَا فعله عمر فِي قصَّة الْمُغيرَة ، وَإِن الْبَيِّنَة إِذا لم تكمل حدَّ الشُّهُود ، وَفعل ذَلِك بِحَضْرَة الصَّحَابَة عَليّ وَغَيره فأقرُّوه عَلَيْهِ، بِدَلِيل أَنه لما جلد الثَّلَاثَة أعَاد أَبُو بكرَة الْقَذْف وَقَالَ وَالله لقد زنا ، فهمَّ عمر بجلده ثَانِيًا فَقَالَ لَهُ عَليّ : إِن كنت جالده فارجم الْمُغيرَة ، يَعْنِي يكون تكراره لِلْقَوْلِ بِمَنْزِلَة شَاهد آخر فَيتم النّصاب وَيجب الرَّجْم ، وَهَذَا دَلِيل على رضَا عَليّ بحدهم لِأَنَّهُ مَا أنكرهُ. (المنتقى ص٣٦٥).

ابن مطهر : كَانَ[1] يُعْطي أَزوَاج النَّبِي –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– من بَيت المَال أَكثر مِمَّا يَنْبَغِي وَيُعْطِي عَائِشَة وَحَفْصَة فِي السّنة عشرَة آلَاف.

ابن تيمية : كَانَ مذْهبه التَّفْضِيل فِي الْعَطاء ، كَمَا كَانَ يُعْطي بني هَاشم أَكثر من غَيرهم ، وَيبدأ بهم وَيَقُول : لَيْسَ أحد أَحَقَّ بِهَذَا المَال من أحد وَإِنَّمَا هُوَ الرجل وعناؤه ، وَالرجل وبلاؤه ، وَالرجل وسابقته ، وَالرجل وَحَاجته ، وَكَانَ يُعْطي ابْنه عبد الله أنقصَ مِمَّا يُعْطي أُسَامَة بن زيد ، فوَاللهَّ مَا كَانَ عمر يُتَّهم فِي تفضيله لمحاباة وَلَا صداقة.(المنتقى ص٣٦٥).

ابن مطهر : وَغيّر حكم الله فِي المنفيين.

ابن تيمية : النَّفْي فِي الْخمر تعزير يسوغ للْإِمَام فعله باجتهاد ، وَقد ضرب الصَّحَابَة فِي الْخمر أَرْبَعِينَ وضربوا ثَمَانِينَ.(المنتقى ص٣٦٦).

ابن مطهر : كَانَ قَلِيل الْمعرفَة بِالْأَحْكَامِ : أَمر برجم حَامِل حَتَّى نَهَاهُ عَليّ.

ابن تيمية : إِن كَانَت هَذِه الْقَضِيَّة وَقعت فَلَعَلَّ عمر لم يعلم بحملهَا ، وَالْأَصْل عدم الْحمل ، أَو غَابَ عَنهُ الحكم حَتَّى ذكَّره عَليّ ، فَكَانَ مَاذَا بِمثل هَذَا فيقدح فِي أَئِمَّة الْهدى؟ وَعلي قد خَفِي عَلَيْهِ من السّنة أَضْعَاف هَذَا ، وَأدّى اجتهاده إِلَى أَن قُتِلَ يَوْم الْجمل وصفين نَحْوٌ من تسعين ألفًا ، فَهَذَا أعظم مرَارًا من خطأ عمر فِي قتل ولد زنا وَلم يقْتله وَللهَّ الْحَمد.(المنتقى ص٣٦٦).

[1] هذا والأقوال الثلاثة الآتية متعلقة بعمر رضي الله عنه .[أبوالبدر].

ابن مطهر : جمع بَين الْفَاضِل والمفضول.

ابن تيمية : هَذَا عنْدك ، وَأما عِنْدهم فَكَانُوا متقاربين، وَلِهَذَا كَانُوا فِي الشورىٰ مترددين ، فَإِن قلت عَليًّا هُوَ الْفَاضِل وَعُثْمَان الْمَفْضُول ، قيل لَك : فَكيف أجمع الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَار علىٰ تَقْدِيم مفضول؟. (المنتقىٰ ص٣٨٣).

ابن مطهر : وَأما عُثْمَان فَإِنَّهُ ولّىٰ من لَا يصلح ، حَتَّىٰ ظهر من بَعضهم الْفسق والخيانة وَقسّم الولايات بَين أَقَاربه.

ابن تيمية : الجواب : أَن نواب عَليّ قد خانوه وعصوه أَكثر مِمَّا خَان عُمَّال عُثْمَان لَهُ وعصوه وَذهب بَعضهم إِلَىٰ مُعَاوِيَة ، وَقد ولّىٰ عَليّ رَضِي الله عَنهُ زِيَاد بن أبي سُفْيَان أَبَا عبيد الله بن زِيَاد قَاتل الْحُسَيْن ، وَولّىٰ الأشتر ، وَولّىٰ مُحَمَّد بن أبي بكر ، وَمُعَاوِيَةُ خيرٌ من هَؤُلَاءِ كلهم وَمن الْعجب أَن الشِّيعَة يُنكرُونَ علىٰ عُثْمَان مَا يدعونَ أَن عليًا كَانَ أبلغ فِيهِ من عُثْمَان ، فَيَقُولُونَ : إِن عُثْمَان ولّىٰ أَقَاربه من بني أُميَّة ، وَعلي ولّىٰ أَقَاربه من قبل أَبِيه وَأمه كَعبد الله وَعبيد الله ابْني عَمه الْعَبَّاس وَقُثَم بن الْعَبَّاس وثُمامة ابْن الْعَبَّاس ، وَولّىٰ علىٰ مصر ربيبه مُحَمَّد بن أبي بكر الَّذِي رباه فِي حجره ، وَولد أُخْته أم هَانِئ ، ثمَّ إِن الإمامية تَدعِي أَن عليًا نَص علىٰ أَوْلَاده فِي الْخلَافَة ، وَمن الْمَعْلُوم أَنه إِن كَانَ تَوْلِيَة الْأَقْرَبين مُنْكرا فتولية الْخلَافَة الْعُظْمَىٰ أعظم من إِمَارَة بعض الْأَعْمَال وتولية الْأَوْلَاد أقرب إِلَىٰ الْإِنْكَار من تَوْلِيَة بني الْعم.(المنتقىٰ ص٣٩٦).

ابن مطهر : ضرب[1] ابْن مَسْعُود حَتَّى مَاتَ.

ابن تيمية : هَذَا من أسمج الْكَذِب الْمَعْلُوم ، وَقيل إِن عُثْمَان ضرب عمارًا وَابْن مَسْعُود ، فَإِن صَحَّ فَهُوَ إِمَام ، لَهُ أَن يعزر باجتهاده أَصَاب أَو أَخطَأ.(المنتقى ص٤٠٩).

ابن مطهر : وطرد رَسُول الله الحكم وَابْنه من الْمَدِينَة فآواهما عثمان.

ابن تيمية : كَانَ لمروان سبع سِنِين أَو أقل ، فَمَا كَانَ لَهُ ذَنْب يُطرد عَلَيْهِ ، ثمَّ لم نَعْرِف أَن أَبَاهُ هَاجر إِلَى الْمَدِينَة حَتَّى يطرد مِنْهَا ، فَإِن الطُّلَقَاء لَيْسَ فيهم من هَاجر ، فَإِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ : «**لَا هِجْرَة بعد الْفَتْح** »[2]، وَلما قدم صَفْوَان بن أُميَّة مُهَاجرًا أمره النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِالرُّجُوعِ إِلَى مَكَّة.

وقصة طرد الحكم لَيْسَ لَهَا إِسْنَاد نَعْرِف بِهِ صِحَّتهَا فَإِن كَانَ قد طرده فَإِنَّمَا طرده من مَكَّة لَا من الْمَدِينَة ، وَلَو طرده من الْمَدِينَة لَكَانَ يُرْسِلهُ إِلَى مَكَّة. وَقد طعن كثير من أهل الْعلم فِي نَفْيه وَقَالُوا : هُوَ ذهب باختياره ، والطرد هُوَ النَّفْي ، وَالنَّفْي قد جَاءَت بِهِ السّنة فِي الزَّانِي وَفِي المخنثين وَكَانُوا يعزَّرون بِالنَّفْيِ ، وَإِذا كَانَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قد عزّر رجلا بِالنَّفْيِ لم يلْزم أَن يبْقى منفيًا طول الزَّمَان ، فَإِن هَذَا لَا يعرف فِي شَيْء من الذُّنُوب ، وَلم تأت الشَّرِيعَة بذنب يبْقى صَاحبه منفيًا دَائِمًا بل غَايَة النَّفْي الْمُقدر سنة ، وَالزَّانِي وَلَو كَانَ صحابيًا مُجَاهدًا فيعزر بِالنَّفْيِ سنة ، وَيعلم قطعًا أَن عُثْمَان مَا أذن للْحكم فِي إتْيَان الْمَدِينَة مَعْصِيَة للرسول وَلَا مراغمة لِلْإِسْلَامِ.(المنتقى ص٤١٠).

---

[1] هذا والأقوال الأربعة الآتية من مفترياته على عثمان رضي الله عنه.[أبوالبدر].

[2] (صحيح البخاري ح٢٧٨٣ / مسلم ح١٨٦٤).[أبوالبدر].

ابن مطهر : وَنفى أَبَا ذَر إِلَى الربذَة[1]

ابن تيمية : ثَبت عَن عبد الله بن الصَّامِت قَالَ : قَالَت أم ذَر :"وَالله مَا سيَّر عُثْمَان أَبَا ذَر إِلَى الربذَة ، وَلَكِن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ لَهُ: « **إِذا بلغ الْبناء سلعا فَأخْرج مِنْهَا** »[2] ، وَقَالَ الْحسن الْبَصْرِيّ: معَاذ الله أَن يكون أخرجه عُثْمَان.(المنتقى ص٤١١).

ابن مطهر : وَزَاد الْأَذَان وهو بِدعَة.

ابن تيمية : علي مِمَّن وَافق على ذَلِك فِي خِلَافَته وَلم يُزِله ، وَإِبْطَال هَذَا كَانَ أَهْون عَلَيْهِ من عزل مُعَاوِيَة وَغَيره ومن قِتَالهمْ ، فَإِن قيل : إِن النَّاس لَا يوافقونه على إِزَالَة الْأَذَان ، قُلْنَا فَهَذَا دَلِيل على أَن النَّاس وافقوا عُثْمَان على الاستحباب حَتَّى مثل عمار وَسَهل بن حنيف والسابقين ، وَإِن اخْتلفُوا فَهِيَ من مسَائِل الاجتهاد وَإِن قيل هِيَ بِدعَة قيل وقتال أهل الْقبْلَة بِدعَة لم تكن قبل وَأَنْتُم فقد زدتم فِي الْأَذَان بِدعَة لم يَأْذَن بهَا الرَّسُول وَهِي حَيّ على خير الْعَمَل[3].(المنتقى ص٤١٤).

ابن مطهر : وَقَالُوا لَهُ غبتَ عَن بدر ، وهربتَ يَوْم أُحد وَلم تشهد بيعَة الرضْوَان.

ابن تيمية : هَذَا مَا قَالَه إِلَّا جهلة الرافضة مِمَّن قَاتله وَقد أجابهم عُثْمَان وَابْن عمر بِأَنَّهُ غَاب

[1] قال الشيخ محب الدين الخطيب :" هذا كذب ، والذي في(تاريخ ابن خلدون ٢/ ١٣٩) : (أن أبا ذر استأذن عثمان في الخروج من المدينة ، وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أخرج منها إذا بلغ البناء سلعا ، فأذن له ونزل الربذة وبنى بها مسجدًا ، وأقطعه عثمان صرمة من الإبل وأعطاه مملوكين ، وأجرى عليه رزقًا ، وكان يتعاهد المدينة).

وبين المدينة والربذة ثلاثة أميال ، قال ياقوت : وكانت من أحسن منزل في طريق المدينة. " اهـ (حاشيته على منتقى منهاج الاعتدال ص٣٩٤).[أبوالبدر].

[2] رواه البيهقي في (دلائل النبوة ح٢٦٩٩) وإسناده حسن.[أبوالبدر].

[3] وقولهم في الأذان : وأشهد أن عليًا وأولاده المعصومين حجج الله ، ومن المعلوم أن حجة الله على خلقه هو ما أنزل وما أرسل.

يَوْم بدر بِأَمْر الرَّسُول ليمرّض ابنته ، وَيَوْم الْحُدَيْبِيَة فَإِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَعثه رَسُولا إِلَى مَكَّة ، فَبَلغهُ أَنهم قَتَلُوهُ فَبَايع أَصْحَابه على الْمَوْت ، وَقَالَ تَعَالَى فِي الَّذين توَلّوا يَوْم أحد ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾[آل عمران: ١٥٢] ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[آل عمران:١٥٥] (المنتقى ص٤١٥).

ابن مطهر : إِن عَائِشَة كَانَت فِي كل وَقت تأمر بقتل عُثْمَان وَتقول فِي كل وَقت : اقْتُلُوا نعثلاً ، قتل الله نعثلاً[1] ، وَلما بلغهَا قَتله فرحت بذلك.

ابن تيمية : يقال أولاً: أَيْن النَّقْل الثَّابِت عَن عَائِشَة بذلك؟ وَيُقَال ثَانِيًا : إِن الْمَنْقُول عَن عَائِشَة يكذب ذَلِك وَيبين أَنَّهَا أنْكرت قَتله وذمت من قَتله ودعت على أَخِيهَا مُحَمَّد وَغَيره لمشاركتهم فِي ذَلِك ، وَيُقَال ثَالِثًا : هَب أَن وَاحِدًا من الصَّحَابَة -عَائِشَة أَو غَيرهَا- قَالَ فِي ذَلِك كلمة على وَجه الْغَضَب لإنكاره بعض مَا يُنكر فَلَيْسَ قَوْله حجَّة وَلَا يقْدَح فِي إِيمَان الْقَائِل وَلَا الْمَقُول لَهُ بل قد يكون كِلَاهُمَا وليًا لله تَعَالَى من أهل الْجنَّة ويظن أَحدهمَا جَوَاز قتل الآخر بل و يظنّ كفره وَهُوَ مخطئ فِي هَذَا الظَّن.(المنتقى ص٢٤٦-٢٤٧).

ابن مطهر : أَي ذَنْب كَانَ لعَلي فِي قَتله؟

ابن تيمية : تنَاقضٌ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ يزْعم أَن عليًا مِمَّن يسْتَحلُّ قَتله وقتاله ، وَمِمَّنْ أَلَّب عَلَيْهِ وَقَامَ بذلك فَإِن عليًا قد نسبَهُ إِلَى قتل عُثْمَان كثيرٌ من شيعته وشيعة عُثْمَان...، وَأما جَمَاهِير الْإِسْلَام

[1] قال الشيخ محمد الدين الخطيب رحمه الله تعالى في العواصم :" هذا من أكاذيب الرافضة ، وكلمة نعثل لم تعرف إلا من ألسنة قتلة ذي النورين رضي الله عنه ، وأول من تلفظ بها منهم جبلة بن عمرو الساعدي ، وقد جاء بجامعة في يده ، وقال لخليفته يا نعثل ، والله لأقتلنك ، ولأحملنك على قلوص جرباء ، ولأخرجنك إلى حرة النار"

"ولما قال جبلة بن عمرو الساعدي هذه الكلمة لأول مرة يوم الدار ، كانت عائشة رضي الله عنها في مكة تلبي ربها عز وجل وتوجه قلبه إليه ، ولم تطرق هذه اللفظة سمعها إلا بعد رجوعها من الحج" اهـ

قلت : انظر حاشية (منتقى منهاج الاعتدال ص٢٤٦) ، للشيخ محب الدين الخطيب.[أبوالبدر].

فيعلمون كَذِب الطَّائِفَتَيْنِ علىٰ عَلِيّ ، والرافضة تَقول : إِن عليًا كَانَ مِمَّن يسْتَحل قتل عُثْمَان ، بل وَقتل أبي بكر وَعمر ، وَترىٰ أَن الْإِعَانَة علىٰ قَتله من الطَّاعَات والقربات ، فكيف يَقُول مَن هَذَا اعتقاده :أَي ذَنْب كَانَ لعَلي فِي ذَلِك؟ وَإِنَّمَا يَلِيق هَذَا التَّنْزِيه لعَلي بأقوال أهل السّنة ، لَكِن الرافضة من أعظم النَّاس تناقضًا.(المنتقىٰ ص ٢٥٠-٢٥١).

ابن مطهر : أَجمعُوا علىٰ قتل عُثْمَان.

ابن تيمية : هَذَا كذبٌ سمج ، فَإِن الْجُمْهُور لم يأمروا بقتْله وَلَا رضوه ، وَلم يكن أَكثر الْمُسلمين بِالْمَدِينَةِ بل كَانُوا بالأمصار من بلد الْمغرب إِلَىٰ خُرَاسَان وَلم يدْخل خِيَار الْمُسلمين فِي ذَلِك وَإِنَّمَا قَتله طَائِفَة من المفسدين فِي الأَرْض من أوباش الْقَبَائِل ورؤوس الشَّرّ ، وَعَن عَليّ قَالَ :"اللَّهُمَّ الْعَن قَتلة عُثْمَان فِي الْبر وَالْبَحْر والسهل والجبل"[١]... ، وَمن الْمَعْلُوم أَن الْمُسلمين أَجمعُوا علىٰ بيعَة عُثْمَان وَمَا أَجمعُوا علىٰ قَتله..

وَمَا قَوْلك يَا جَاهِل إِن عُثْمَان قُتل بِالْإِجْمَاع إِلَّا كَمَا قَالَ ناصبي قُتل الْحُسَيْن بِإِجْمَاع الْمُسلمين ؛ لِأَن الَّذين قَاتلُوهُ وقتلوه لم يدفعهم أحد عَن ذَلِك ، فَلم يكن كذبه بأظهر من كذب الْمُدَّعِي الْإِجْمَاع علىٰ قتل عُثْمَان ، فَإِن الْحُسَيْن لم يعظم إِنْكَار الْأمة لقَتله كَمَا عظم إنكارهم لقتل عُثْمَان ، وَلَا انتصر لَهُ جيوش كالجيوش الَّذين انتصروا لعُثْمَان، وَلَا انتقم أعوانه من أعدائه كَمَا انتقم أعوان عُثْمَان من أعدائه ، وَلَا حصل بقتْله من الْفِتْنَة وَالشَّر وَالْفساد مَا حصل بقتل عُثْمَان.(المنتقىٰ ص٢٣٩-٢٤١).

---

[١] انظر : تاريخ المدينة لابن شبة(٢/ ٢٧٧) ، وروىٰ ابن كثير رحمه الله تعالىٰ في البداية والنهاية :" عن قيس بن عباد قال: سمعت عليا يوم الجمل يقول: اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان، ولقد طاش عقلي يوم قتل عثمان، وأنكرت نفسي، وجاؤوني للبيعة فقلت: والله إني لأستحيي من الله إن أبايع قوما قتلوا رجلا قال فيه رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم: " إني لأستحيي ممن تستحي منه الملائكة " "اهـ البداية والنهاية(٧/ ٢١٦) طبعة إحياء التراث.[أبو البدر].

ابن مطهر : وَالْإِمَام يجب أَن يكون أفضل من رَعيته ، وَعليٌ فَاضلُ أهل زَمَانه فَهُوَ الإِمَام لقبح تقدم الْمَفْضُول على الْفَاضِل عقلًا ونقلًا.

ابن تيمية : لَا نسلم أَنه أفضل أهل زَمَانه ، فَإِنَّهُ قَالَ على مِنْبَر الْكُوفَة : "خير هَذِه الْأمة بعد نبيها أَبُو بكر ثمَّ عمر"[1] ، ثمَّ كثير من الْعلمَاء لَا يوجبون تَوْلِيَة الْأَفْضَل ، وَمِنْهُم من يَقُول بِولَايَة الْمَفْضُول إِذا كَانَ فِيهَا مصلحَة راجحة كَمَا تَقوله الزيدية.(المنتقى ص٤٣٥)

ابن مطهر : روى أَحْمد بن حَنْبَل أَن أنسًا قَالَ لسلمان سل النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من وَصِيَّه فَسَأَلَهُ فَقَالَ : يَا سلمَان من كَانَ وصّي مُوسَى؟ قَالَ : يُوشَع قَالَ: فَإِن وصيي ووارثي عَليّ[2] .

ابن تيمية : هَذَا الحَدِيث كذب مَوْضُوع باتفاق أهل الْمعرفَة بِالْحَدِيثِ ، لَيْسَ هُوَ فِي مُسْند الإِمَام أَحْمد بن حَنْبَل.(المنتقى ص٣١٩)

ابن مطهر : عَن ابْن أبي ليلى قَالَ : قَالَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم :الصديقون ثَلَاثَة حبيب النجار وَمُؤمن آل فِرْعَوْن وَعلي وَهُوَ أفضلهم[3].

ابن تيمية :َهَذَا كذب ، وَقد ثَبت أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وصف أَبَا بكر بِأَنَّهُ **(صدّيق)**[4]

---

[1] إسناده قوي : مسند أحمد (ح٨٣٤) ، (٢/ ٢٠١) طبعة مؤسسة الرسالة.[أبوالبدر].

[2] موضوع ، قد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٧٤) والسيوطي في اللآلئ (١ / ٣٥٨).

[3] موضوع ، ذكره السيوطي في الجامع الصغير (٢/ ٥٠) والشيخ ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ص٣٥٨.

[4] كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحدا ، وأبو بكر وعمر وعثمان ، فرجف بهم فقال : «اثبت أحد ،فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان »(صحيح البخاري ح٣٦٧٥) قال النووي رحمه الله تعالى :" وأجمعت الأئمة على تسميته صديقًا " اهـ (تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ١٨١)[أبوالبدر].

وَصَحَّ من حَدِيث ابْن مَسْعُود مَرْفُوعًا : « **لَا يزَال الرجل يصدق ويتحرى الصدْق حَتَّى يكْتب عِنْد الله صدِّيقا** »[1] ، فالصديقون بِهَذَا كثير وَقَالَ تَعَالَى فِي مَرْيَم وَهِي امْرَأَة ﴿**وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ**﴾[المائدة:٧٥].(المنتقى ص ٣٢٠).

ابن مطهر : قال النبي سدوا الْأَبْوَاب إِلَّا بَاب عَليّ[2].

ابن تيمية : هذا من وضع الشِّيعَة ، فَإِن فِي الصَّحِيحَيْنِ من حَدِيث أبي سعيد الْخُدْرِيّ أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ فِي مَرضه الَّذِي مَاتَ فِيهِ : « **إِنَّ أَمنَّ النَّاس عَليّ فِي مَاله وصحبته أَبُو بكر ، وَلَو كنت متخذا خَلِيلًا لاتخذت أَبَا بكر خَلِيلًا ، وَلَكِن أخوة الْإِسْلَام ومودته ،لَا يبْقين فِي الْمَسْجِد خوخة إِلَّا سدت إِلَّا خوخة أبي بكر** »[3] ، وَرَوَاهُ ابْن عَبَّاس فِي الصَّحِيحَيْنِ[4].

(المنتقى ص ٣٢٢).

ابن مطهر : قَال تعالى ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[المائدة:٣]، روى أَبُو نعيم بِإِسْنَادِهِ إِلَى أبي سعيد أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم دَعَا النَّاس إِلَى غَدِير خم وأمرنا بحتّ الشّجر من الشوك ، فَقَامَ فَأخذ بضبعي عَليّ فرفعهما حَتَّى نظر النَّاس إِلَى بَاطِن إبطي رَسُول الله ثمَّ لم يتفرقوا حَتَّى نزلت ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾[المائدة:٣] ، فَقَالَ الرَّسُول : الله أكبر على اكْمَال الدّين وَرَضِى الرب برسالتي وبالولاية لعَلي من بعدِي ، ثمَّ قَالَ :من كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَال من وَالَاهُ ، وانصر من نَصره ،واخذل من خذله.

---

[1] (صحيح مسلم ح٢٦٠٧).[أبوالبدر].

[2] موضوع ، في إسناده عبدالله بن شريك وهو كذاب ، قال ابن حبان : كان غاليًا في التشيع ، روى عن الأثبات ما لا ينسبه حديث الثقات. وقال السيوطي : عبدالله بن شريك كذاب.

ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٦٣) ، والسيوطي في اللآلئ (١/ ٣٤٦) والشوكاني في الفوائد(٣٦١) ، والنسائي في خصائصه (٢٢).

[3] (صحيح البخاري ح٣٩٠٤ / مسلم ح٢٣٨٢)[أبوالبدر].

[4] (صحيح البخاري ح٤٦٧)

ابن تيمية : هَذَا من الْكَذِب باتفاق أهل الْمعرفَة بالموضوعات ، وَقد ثَبت أَن الْآيَة نزلت على الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَهُوَ وَاقِف بِعَرَفَة قبل يَوْم الغدير بسبعة أَيَّام ، ثمَّ لَيْسَ فِيهَا دلَالَة على عَليّ رَضِي الله عَنهُ بِوَجْه ، وَلَا على إِمَامَته ، فدعواك أَن الْبَرَاهِين دلّت عَلَيْهِ من الْقُرْآن من الْكَذِب الْوَاضِح ، وَإِنَّمَا يكون ذَلِك من الحَدِيث لَو صَحَّ.(المنتقى ص٤٤٣).

ابن مطهر : قَوْله ﴿**وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى**﴾ روى الْفَقِيه عَليّ بن المغازلي الشَّافِعِي بِإِسْنَادِهِ عَن ابْن عَبَّاس قَالَ : كنت جَالِسا مَعَ فِئَة من بني هَاشم عِنْد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِذ انقضَّ كَوْكَب من السَّمَاء فَقَالَ : من انقضَّ هَذَا الْكَوْكَب فِي منزله فَهُوَ الْوَصِيّ من بعدِي ، فَإِذا هُوَ قد انقضَّ فِي منزل عَليّ ، قَالُوا :يَا رَسُول الله قد غويت فِي حب عَليّ ، فَأنْزل الله تَعَالَى (والنجم إِذا هوى)[1].

ابن تيمية : هَذَا من أبين الْكَذِب ، وَالْقَوْل على الله بِلَا علم حرَام ، قَالَ الله تَعَالَى ﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ**﴾[الإسراء:٣٦] ، فَكلُّ من احْتجَّ بِحَدِيث عَلَيْهِ أَن يعلم صِحَّته قبل أَن يسْتَدلّ بِهِ ، وَإِذا احْتج بِهِ على غَيره فَعَلَيهِ بَيَان صِحَّته ، وَإِذا عرف أَن فِي الْكتب الْكَذِب صَار الاعتماد على مُجَرّد مَا فِيهَا مثل الاستدلال بِشَهَادَة الْفَاسِق الَّذِي يصدق ويكذب ... ثمَّ لَو كَانَ هَذَا جرى لَكَانَ يُغني عَن الْوَصِيَّة يَوْم غَدِير خم.(المنتقى ص٤٤٤-٤٤٥).

ابن مطهر : روى أَحْمد بن حَنْبَل عَن ابْن عَبَّاس قَالَ لَيْسَ فِي الْقُرْآن ﴿**يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا**﴾ إِلَّا وَعلي رَأسهَا وأميرها.

---

[1] قال ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٧٢-٣٧٣) :"هذا حديث موضوع لا شك فيه ، وما أبرد الذي وضعه وما أبعد ما ذكر ، وفي إسناده ظلمات منها أبو صالح باذام وهو كذاب ، وكذلك الكلبي ، ومحمد بن مروان السدي ، والمتهم به الكلبي ، والعجب من تغفيل من وضع هذا الحديث كيف رتب ما لا يصح في العقول مع أن النجم يقع في دار ويثبت حتى يرى ، ومن بلهه أنه وضع هذا الحديث على ابن عباس ، وكان ابن عباس في زمن المعراج ابن سنتين ، فكيف يشهد تلك الحالة ويرويها."

ابن تيمية : الْجَواب الْمُطَالبَة بِصِحَّة النَّقْل ، فَإِنَّك زعمت أَن أَحْمد بن حَنْبَل رَوَاهُ ، وَإِنَّمَا ذَا من زيادات الْقطيعِي ، رَوَاهُ عَن إِبْرَاهِيم بن شريك عَن زَكَرِيَّا بن يحيى الْكسَائِي حَدثنَا عِيسَى عَن عَليّ ابْن بذيمة عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس ، فَهَذَا كذب على ابْن عَبَّاس فَإِن زَكَرِيَّا لَيْسَ بِثِقَة ، والمتواتر عَن ابْن عَبَّاس تفضيله الشَّيْخَيْنِ على عَليّ وَله معاتبات ومخالفات لعَلي ... ثمَّ هَذَا الْكَلَام مَا فِيهِ مدح لعَلي فقد قَالَ تَعَالَى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ**﴾[الصف:٢] ، فَإِن كَانَ عَليّ رَأس هَذِه الْآيَة فقد عاتبه الله وَهُوَ مُخَالف لما فِي حَدِيثك من أَن الله مَا ذكره إِلَّا بِخَير.(المنتقى ص٤٧٥-٤٧٦)

ابن مطهر : قال تَعَالَى ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ**﴾[المائدة:٦٧] اتَّفقُوا على نُزُولهَا فِي عَليّ ، روى أَبُو نعيم بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَطِيَّة أَنَّهَا نزلت فِي عَليّ ، وَفِي تَفْسِير الثَّعْلَبِيّ ﴿**بلغ مَا أنزل إِلَيْك**﴾ فِي فضل علي ، فَلَمَّا نزلت أَخذ بيد عَليّ فَقَالَ : من كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ ، وَالنَّبِيّ مولى أبي بكر وَعمر وَالصَّحَابَة بِالْإِجْمَاع ، فَيكون عَليّ مَوْلَاهُم فَيكون هُوَ الإِمَام.

ابن تيمية : قُلْنَا هَذَا أعظم كذبًا وفرية من الأول ، فقولك (اتَّفقُوا على نُزُولهَا فِي عَليّ) كذب ، بل وَلَا قَالَه عَالم ، وَفِي كتاب أبي نعيم والثعلبي والنقاش من الْكَذِب مَا لَا يعد... ، ثمَّ نقُول لَهُم مَا يرويهِ مثل النقاش والثعلبي وَأبي نعيم وَنَحْوهم أتقبلونه مُطلقًا لكم وَعَلَيْكُم؟! ، أم تردونه مُطلقًا؟ أَو تأخذون بِمَا وَافق أهواءكم وتردون مَا خَالف ؟ فَإِن قبلوه مُطلقًا فَفِي ذَلِك من فَضَائِل الشَّيْخَيْنِ جملَة من الصَّحِيح والضعيف ، وَإِن ردُّوهُ مُطلقًا بَطل اعتماده بِمَا ينْقل عَنْهُم ، وَإِن قبلوا مَا يُوَافق مَذْهَبهم أمكن الْمُخَالف رد مَا قبلوه والاحتجاج بِمَا ردُّوهُ ، وَالنَّاس قد كذبُوا فِي المناقب والمثالب أَكثر من كل شَيْء.(المنتقى ص٤٤٠-٤٤٢)

ابن مطهر : لَو اجْتمع النَّاس علىٰ حب عَليّ لم تخلق النَّار.

ابن تيمية : فقد رَأينَا من محبيه من الإسماعيلية وَغَيرهم خَلْقًا من طَعَام النَّار ، وَنحن نحبه ونخاف النَّار ، ثمَّ خلقٌ مِمَّن صدّق الرُّسُل يدْخلُونَ الْجنَّة وَمَا عرفُوا عليا.(المنتقى ص٣٣٠).

ابن مطهر : قال تَعَالَىٰ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[المائدة:٥٥] وَقد أَجمعُوا أَنَّهَا نزلت فِي عَليّ.[1]

ابن تيمية : إِن قَوْلك (أجمعُوا أَنَّهَا نزلت فِي عَليّ) من أعظم الدعاوي الكاذبة ، بل أَجمعُوا علىٰ أَنَّهَا لم تنزل فِي عَليّ بِخُصُوصِهِ...، ثمَّ نعفيك من ادعائك الْإِجْمَاع ونطالبك بِسَنَد وَاحِد صَحِيح...، وَلَو كَانَ الْمُرَاد بِالْآيَةِ أَن يُؤْتِي الزَّكَاة فِي حَالَة الرُّكُوع لوَجَبَ أَن يكون ذَلِك شرطًا فِي الْمُوَالَاة وَلَا يتَوَلَّى الْمُسلم إِلَّا عليًا فَقَط ، فَلَا يتَوَلَّى الْحسن وَلَا الْحُسَيْن ، ثمَّ قَوْله ﴿الَّذين يُقِيمُونَ﴾ صِيغَة جمع فَلَا تصدق علىٰ وَاحِد فَرد ، وَأَيْضًا فَلَا يثنى علىٰ الْمَرْء إِلَّا بِمَحْمُود ، وَفعل ذَلِك فِي الصَّلَاة لَيْسَ بمستحب وَلَو كَانَ مُسْتَحبا لفعله الرَّسُول صلىٰ الله عَلَيْهِ وَسلم ولحضَّ عَلَيْهِ و لكرّر عَليّ فعله ، وَإِن فِي الصَّلَاة لشغلاً فَكيف يُقَال : لَا ولي لكم إِلَّا الَّذين يتصدقون فِي حَال الرُّكُوع؟ ، ثمَّ قَوْله ﴿وَيُؤْتون الزَّكَاة﴾ يدل علىٰ وجود زَكَاة ، وَعلي مَا وَجَبت عَلَيْهِ زَكَاة قطّ فِي زمن النَّبِي صلىٰ الله عَلَيْهِ وَسلم فَإِنَّهُ كَانَ فَقِيرا ، وَزَكَاة الْفضة إِنَّمَا تجب علىٰ من ملك النّصاب حولا وَعلي لم يكن من هَؤُلَاءِ ، ثمَّ إِعْطَاء الْخَاتم فِي الزَّكَاة لَا يجزئ عِنْد الْأَكْثَر ، ثمَّ إِن الْآيَة بِمَنْزِلَة قَوْله تَعَالَىٰ ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾[البقرة:٤٣] وَكَقَوْلِه تَعَالَىٰ ﴿ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾[آل عمران:٤٣].(المنتقى ص٤٣٦-٤٣٨).

---

[1] قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره (٣/ ١٣٨) :" وأما عن الآية (إنما وليكم الله ورسوله والمؤمنون) نزلت في شأن علي بن أبي طالب...، فالضحاك لم يلق ابن عباس... ، وروىٰ ابن مردويه أيضًا من طريق محمد ابن السائب الكلبي وهو متروك...،ولم يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها"

ابن مطهر : الفُقَهَاء كلهم يرجعُونَ إِلَيْهِ[١].

ابن تيمية : هَذَا كذب ، فَلَيْسَ فِي الْأَئِمَّة الْأَرْبَعَة وَلَا غَيرهم من يرجع إِلَى فقهه ، أما مَالك فَعلمه عَن أهل الْمَدِينَة ، وَأهل الْمَدِينَة لَا يكادون يَأْخُذُونَ بقول عَليّ ، بل مادتهم من عمر وَزيد وَابْن عمر وَغَيرهم ، وَأما الشَّافِعِي فَإِنَّهُ تفقه أولا على المكيين أَصْحَاب ابْن جريج ، وَابْن جريج أَخذ عَن أَصْحَاب ابْن عَبَّاس ، ثمَّ قدم الشَّافِعِي الْمَدِينَة وَأخذ عَن مَالك ، ثمَّ كَتبَ كُتبَ أهل الْعرَاق وَاخْتَارَ لنَفسِهِ ، وَأما أَبُو حنيفَة فشيخه الَّذِي اخْتصَّ بِهِ حَمَّاد بن أبي سُلَيْمَان صَاحب إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ ، وَإِبْرَاهِيم صَاحب عَلْقَمَة ، وعلقمة صَاحب ابْن مَسْعُود ، وَأخذ أَبُو حنيفَة عَن عَطاء بِمَكَّة وَعَن غَيره ، وَأما أَحْمد بن حَنْبَل فَكَانَ على مَذْهَب أَئِمَّة الحَدِيث.(المنتقى ص٥٢٦).

ابن مطهر : إِن الْمَالِكِيَّة أخذُوا علمهمْ من عَليّ وَأَوْلَاده.

ابن تيمية : كذب ، هَذَا الْمُوَطَّأ لَيْسَ فِيهِ عَن عَليّ وَأَوْلَاده إِلَّا الْيَسِير ، وَكَذَلِكَ الْكتب وَالسّنَن وَالْمَسَانِيد جُمْهُور مَا فِيهَا عَن غير أهل الْبَيْت.(المنتقى ص٥٢٦).

ابن مطهر : إِن أَبَا حنيفَة قَرَأَ على الصَّادِق.

ابن تيمية : كذبٌ ، فَإِنَّهُ من أقرانه ، مَاتَ جَعْفَر قبله بسنتَيْنِ ، وَلَكِن وُلِدَ أَبُو حنيفَة مَعَ جَعْفَر بن مُحَمَّد فِي عَام ، وَلَا نَعْرِف أنه أَخذ عَن جَعْفَر وَلَا عَن أَبِيه مَسْأَلَة وَاحِدَة ،بل أَخذ عَمَّن كَانَ أسن مِنْهُمَا كعطاء بن أبي رَبَاح ، وَشَيْخه الْأَصْلِيّ حَمَّاد بن أبي سُلَيْمَان وجعفر بن مُحَمَّد كَانَ بِالْمَدِينَةِ.(المنتقى ص٥٢٧).

[١] أي علي رضي الله عنه .[أبوالبدر].

ابن مطهر : إِن الشَّافِعِي أَخذ عَن مُحَمَّد بن الْحسن.

ابن تيمية : مَا جَاءَهُ الشَّافِعِي إِلَّا وَقد صَار إِمَامًا ، فجالسه وَعرف طَرِيقَته وناظره وَألف فِي الرَّد عَلَيْهِ ، وَفِي الْجُمْلَة فَهَؤُلَاءِ لم يَأْخُذُوا عَن جَعْفَر مسَائِل وَلَا أصولًا ، وَلَكِن رووا عَنهُ أَحَادِيث يسيرَة رووا عَن غَيره أضعافها.(المنتقى ص٥٢٧).

ابن مطهر : وَعَن مَالك أَنه قَرَأَ على ربيعَة وَرَبِيعَة على عِكْرِمَة وَعِكْرِمَة على ابْن عَبَّاس وَابْن عَبَّاس تلميذ عَليّ.

ابن تيمية : هَذِه كذبة ، مَا أَخذ ربيعَة عَن عِكْرِمَة شَيْئًا ، بل عَن سعيد بن الْمسيب ، وَسَعِيد كَانَ يرجع فِي علمه إِلَى عمر وَزيد وَأبي هُرَيْرَة ، وقولك عَليّ تِلْمِيذه ابْن عَبَّاس بَاطِل ، فَإِن رِوَايَته عَن عَليّ يسيرَة ، وغالب أَخذه عَن عمر وَزيد ، وَكَانَ يُفْتِي فِي أَشْيَاء بقول أبي بكر وَعمر ، وينازع عليًا فِي مسَائِل.(المنتقى ص٥٢٨).

ابن مطهر : ولقد عَاتب الله أَصْحَاب مُحَمَّد فِي الْقُرْآن وَمَا ذكر عليا إِلَّا بِخَير وَهَذَا يدل على أَنه أفضل فَيكون هُوَ الإِمَام.

ابن تيمية : كذب ظَاهر ، فَمَا عَاتب أَبَا بكر فِي الْقُرْآن قطّ ، وَعَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَنه قَالَ فِي خطبَته: « **أَيهَا النَّاس اعرفوا لأبي بكر حَقه فَإِنَّهُ لم يَسُؤْنِي يَوْمًا قطّ** »[1] وَهَذَا بِخِلَاف خطْبَة بنت أبي جهل فقد خطب النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم الْخطْبَة الْمَعْرُوفَة[2] ، وَمَا حصل مثل هَذَا فِي حق أبي بكر قطّ.(المنتقى ص٤٧٦).

---

[1] موضوع ، انظر (سلسلة الأحاديث الضعيفة ح٣٢٣٦ ح٣٢٣٧)[أبوالبدر].

[2] إذ قال صلى الله عليه وسلم :" إن بني هاشم بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم على بن أبي طالب ، وإني لا آذن ، ثم لا آذن ، ثم لا آذن ، إنما فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها ، ويؤذيني ما آذاها ، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم".
قلت : الحديث في (صحيح البخاري ح٥٢٣٠ / وصحيح مسلم ح٢٤٤٩) متفق عليه من حديث المسور بن مخرمة رضي الله عنه .[أبوالبدر].

ابن مطهر : قَال تعالىٰ ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾[الرحمن:١٩] من تَفْسِير الثَّعْلَبِيّ وَطَرِيق أبي نعيم عَن ابْن عَبَّاس قَالَ عَليّ وَفَاطِمَة ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ﴾[الرحمن:٢٠] النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾[الرحمن:٢٢] الْحسن وَالْحُسَيْن وَلم تحصل لغيره من الصَّحَابَة هَذِه الْفَضِيلَة فَيكون أولىٰ بِالْإِمَامَةِ.

ابن تيمية : الجواب : أَن هَذَا هذيان ، مَا هُوَ تَفْسِير لِلْقُرْآنِ ، بل هُوَ من وضع الْمَلَاحِدَة ... وَنحن نجد ضَرُورَة لَا تنْدَفع أَن ابْن عَبَّاس مَا قَالَ هَذَا ، ثمَّ سُورَة الرَّحْمَن مَكِّيَّة بِإِجْمَاع الْمُسلمين وَإِنَّمَا اتَّصل عَليّ بفاطمة بِالْمَدِينَةِ ، ثمَّ تَسْمِيَة هذَيْن بحرين وَهَذَا اللُّؤْلُؤ وَهَذَا مرجان وَجعل النِّكَاح مَرَجًا أَمر لَا تحتمله لُغَة الْعَرَب بِوَجْه ، ثمَّ نعلم أَن آل إِبْرَاهِيم كإسماعيل وَإِسْحَاق أفضل من آل عَليّ ، فَلَا توجب الْآيَة تَخْصِيصًا وَلَا أَفضَلِيَّة لَو تنازلنا وخاطبنا مَن لَا يعقلُ مَا يخرج من رَأسه ، ثمَّ إِن الله تَعَالَىٰ قد ذكر ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾[الفرقان:٥٣] ، فِي آيَة أُخْرَىٰ فَقَالَ ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾[الفرقان:٥٣] فَأَيّهمَا الْملح الأجاج عنْدك :أعلي أم فَاطِمَة؟! ثمَّ قَوْله (لَا يَبْغِيَانِ) يَقْتَضِي أَن البرزخ هُوَ الْمَانِع من بغي أَحدهمَا على الآخر ، وَهَذَا بالذم أشبه مِنْهُ بالمدح.(المنتقى ص٤٧٨).

ابن مطهر : وسموها[١] أم الْمُؤمنِينَ وَلم يسموا غَيرهَا بذلك.

ابن تيمية : هَذَا بهتانٌ وَاضح لكل أحد ، وَجَهل مِنْك ، بل مَا زَالَت الْأمة قَدِيمًا وحديثًا يسمون أَزوَاج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم (أُمَّهَات الْمُؤمنِينَ) اتبَاعا لنَصّ تسميتهم بِالْقُرْآنِ[٢] ، سوىٰ الرافضة.(المنتقى ص٢٥٦)

[١] عائشة رضي الله عنها.

[٢] وهو قوله جل جلاله ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾[الأحزاب :٦][أبوالبدر].

ابن مطهر : كَيف استجاز طَلْحَة وَالزُّبَيْر وَغَيرهمَا مطاوعتها على ذَلِك ، وَبِأَيِّ وَجه يلقون رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ، مَعَ أَن الْوَاحِد منا لَو تحدث مَعَ امْرَأَة غَيره أَو أخرجهَا من منزلهَا أَو سَافر بهَا كَانَ أَشد النَّاس عَدَاوَة لَهُ.

ابن تيمية : هَذَا من تنَاقض الرافضة وجهلهم ...[١] ، فَإِنَّهُم يعظمون عَائِشَة فِي هَذَا الْمقَام طَعنًا فِي طَلْحَة وَالزُّبَيْر ، وَلَا يعلمُونَ أَن هَذَا إِن كَانَ مُتَوَجها فالطعن فِي عَليّ بذلك أوجه ، فَإِن طَلْحَة وَالزُّبَيْر كَانَا معظمين عَائِشَة موافقين لَهَا مؤتمرين بأمرها ، وهما وَهِي من أبعد النَّاس عَن الْفَوَاحِش والمعاونة عَلَيْهَا ، فَإِن جَازَ للرافضي أَن يقْدَح فيهمَا بقوله (بِأَيّ وَجه يلقون رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مَعَ أَن الْوَاحِد منا لَو تحدث مَعَ امْرَأَة غَيره حَتَّى أخرجهَا من منزلهَا وسافر بهَا) إِلَخ ، كَانَ للناصبي أَن يَقُول : بِأَيّ وَجه يلقى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من قَاتل امْرَأَته وسلط عَلَيْهَا أعوانه حَتَّى عقروا بهَا بَعِيرهَا وَسَقَطت من هودجها وأعداؤها حولهَا يطوفون بهَا كالمسبية الَّتِي أحَاط بهَا من يقْصد سباءها ، وَمَعْلُوم أَن هَذَا فِي مظنَّة الإهانة لأهل الرجل... ، وَذَلِكَ أعظم من إِخْرَاجهَا من منزلهَا وَهِي بِمَنْزِلَة الملكة المبجلة المعظمة الَّتِي لَا يَأْتِي إِلَيْهَا أحد إِلَّا بِإِذْنِهَا...، وَلم يكن طَلْحَة وَالزُّبَيْر وَلَا غَيرهمَا من الْأَجَانِب يحملونها ، بل كَانَ فِي المعسكر من محارمها ، مثل عبد الله بن الزبير ابْن أُخْتهَا وخلوته بهَا ومسه لَهَا جَائِز بِالْكتاب وَالسّنة وَالْإِجْمَاع.

وَكَذَلِكَ سفر الْمَرْأَة مَعَ ذِي محرمها جائز بِالْكتاب وَالسّنة وَالْإِجْمَاع ، وَهِي لم تُسَافِر إِلَّا مَعَ ذِي محرمها ، وَأما الْعَسْكَر الَّذين قاتلوها فلولا أَنه كَانَ فِي الْعَسْكَر مُحَمَّد بن أبي بكر مد يَده إِلَيْهَا لمد يَده إِلَيْهَا الْأَجَانِب ، وَلِهَذَا دعت عَائِشَة رَضِي الله عَنْهَا على من مد يَده إِلَيْهَا وَقَالَت :"يَد من هَذِه أحرقها الله بالنَّار!؟" ، فَقَالَ : أَي أُخْت فِي الدُّنْيَا قبل الْآخِرَة ، فَقَالَت :"فِي الدُّنْيَا

[١] الاختصار هنا وما يلي من الحافظ الذهبي في المنتقى.[أبوالبدر]

قبل الْآخِرَة" ، فاحرق بالنَّار بِمصْر .(المنتقى ٢٥١)

ابن مطهر : إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لعن مُعَاوِيَة الطليق ابْن الطليق وَقَالَ: (إِذا رَأَيْتُمُوهُ على منبري فَاقْتُلُوهُ) ، وسموه كَاتب الْوَحْي وَلم يكْتب لَهُ كلمة من الْوَحْي، بل كَانَ يكْتب لَهُ رسائل

ابن تيمية : هَذَا الحَدِيث[1] لَيْسَ فِي شَيْء من كتب الْإِسْلَام ، وَهُوَ عِنْد الْحفاظ كذب ، وَذكره ابْن الْجَوْزِيّ فِي الموضوعات[2] ، ثمَّ قد صعد الْمِنْبَر من هُوَ شَرّ من مُعَاوِيَة وَمَا أَمر بقتْله. وَأما قَوْلك (الطليق بن الطليق) فَمَا هَذَا بِصفة ذمّ ، فَإِن الطُّلَقَاء غالبهم حسُن إِسْلَامهمْ ، كالحارث بن هِشَام وَابْن أَخِيه عِكْرِمَة وَسُهيْل بن عَمْرو وَصَفوَان بن أُميَّة وَيزِيد بن أبي سُفْيَان وَحَكِيم بن حزَام وأمثالهم ، وَكَانُوا من خِيَار الْمُسلمين ، وَمُعَاوِيَة مِمَّن حَسُنَ إِسْلَامه ، وولّاه عمر بعد أَخِيه يزِيد ، وَلم يكن عمر وَالله مِمَّن يحابي وَلَا تَأْخُذهُ فِي الله لومة لائم. (المنتقى ص٢٦٠)

[1] "إذا رأيتموه على منبري فاقتلوه ، وقد رآه الحسين وغيره من الصحابة على المنبر النبوي وصلوا كلهم وراءه ؛ لأنه كان إمامهم وخليفة رسول الله فيهم". حاشية محب الدين الخطيب على (المنتقى من منهاج الاعتدال ص٢٦٠).[أبوالبدر].

[2] انظر حديث (٨٢٩) قال ابن الجوزي :" هذا حديث موضوع لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.." (الموضوعات ٢/ ٢٦٦). [أبوالبدر].

ابن مطهر : وسمَّ مُعَاوِيَة الْحسن[1].

ابن تيمية : لم يثبت ، فَيُقَال : إِن امْرَأَته[2] سمَّته وَكَانَ مِطلاقًا رَضِي الله عَنهُ ، فلعلها سمَّته لغَرَض ، وَالله أعلم بِحَقِيقَة الْحَال وَقد قيل إِن أَبَاهَا الْأَشْعَث بن قيس أمرهَا بذلك ، فَإِنَّهُ كَانَ يتهم بالانحراف فِي الْبَاطِن عَن عَليّ وَابْنه الْحسن ، وَإِذا قيل إِن مُعَاوِيَة أَمر أَبَاهَا كَانَ هَذَا ظنًّا مَحْضًا ، وَالنَّبِيّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ : « **إِيَّاكُمْ وَالظَّن فَإِن الظَّن أكذب الحَدِيث**[3] » ، وَبِالْجُمْلَةِ فَمثل هَذَا لَا يحكم بِهِ فِي الشَّرْع باتفاق الْمُسلمين ، فَلَا يَتَرَتَّب عَلَيْهِ أَمر ظَاهر ، لَا مدح وَلَا ذمّ.

ثمَّ إِن الْأَشْعَث بن قيس مَاتَ سنة أَرْبَعِينَ وَقيل سنة إِحْدَى وَأَرْبَعين ، وَلِهَذَا لم يذكر فِي الصُّلْح الَّذِي كَانَ بَين مُعَاوِيَة وَالْحسن بن عَليّ فِي الْعَام الَّذِي كَانَ يُسمى عَام الْجَمَاعَة وَهُوَ عَام أحد وَأَرْبَعين ، وَكَانَ الْأَشْعَث حَما الْحسن بن عَليّ ، فَلَو كَانَ شَاهدًا لَكَانَ يكون لَهُ ذكر فِي ذَلِك ، وَإِذا كَانَ قد مَاتَ قبل الْحسن بِنَحْوِ عشر سِنِين فَكيف يكون هُوَ الَّذِي أَمر ابْنَته؟!

(المنتقى ٢٧٧)



[1] قال ابن العربي في العواصم ص٢١٤ :" هذا محال من وجهين :

أحدهما : أنه ما كان ليتقي من الحسن بأسًا وقد سلم الأمر.

الثاني : أنه أمر مغيب لا يعلمه إلا الله تعالى فكيف تحملونه – بغير بينة – على أحد من خلقه في زمان متباعد لم نثق فيه بنقل ناقل ، بين أيدي قوم ذوي أهواء ، وفي حال فتنة وعصبية ، ينسب كل واحد إلى صاحبه ما لا ينبغي ، فلا يقبل منها إلا الصافي ولا يسمع فيها إلا من العدل المصمم " اهـ.

[2] أي امرأة الحسن رضي الله عنه.[أبو البدر].

[3] متفق عليه ، (صحيح البخاري ح٥١٤٣ / مسلم ح٢٥٦٣)[أبو البدر].

(الخاتمة)

وبعد أيها القارئ الكريم ، ذلك ختام ما انتقاه الشيخ محمد مال الله الخالدي رحمه الله تعالى وهي شذرات مختارة من ردود شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى على شيخ الرافضة ، وأحسبك بما أنك وصلت إلى خاتمة الرسالة أنك متشوف للمزيد من الردود على شبهات هؤلاء القوم ، فإن كان كذلك فعليك بالرجوع إلى منهاج السنة النبوية فقد فند شيخ الإسلام أبرز شبهات الرافضة الإثنى عشرية فيما يتعلق بالإمامة والشبهات حول الصحابة رضوان الله عليهم ، فغالب رافضة اليوم يستمدون شبهاتهم بما أصلّه لهم شيخهم الحلي في كتابه منهاج الكرامة ، كما أن عامة من يرد على الرافضة يعتمد على ردود شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله المبنية على الكتاب والسنة بالفهم الذي كان عليه سلف هذه الأمة عليهم الرحمة والرضوان ، فعليك بالأصل تستفيد علمًا.

فنسأل الله رب العرش العظيم ، الرحمن الرحيم ، أن يغفر لشيخ الإسلام وتلميذه الحافظ الذهبي ، وللشيخ محمد مال الله الخالدي وجميع المسلمين والمسلمات الذين شهدوا لله بالوحدانية ولنبيه بالرسالة وماتوا على ذلك ، ولم يتلوثوا بلوثة الشرك والابتداع.

،،آمـــــين،،

المعتني

أبو البدر أحمد بن عايد العنزي

مملكة البحرين حرسها الله عز وجل

ليلة السبت ٢٩ من رمضان ١٤٣٨